

سلسلة احياء مفاهيم السنة النبوية (٢)

تحقيق الأمان فيما ينفع الميت من الأعمال

بتقلم
السيد محمد بن علوى لما لوى الحسيني

يطلب من

مكتبة دار جوامع الكلم للتوزيع والنشر
ت : ٥٨٩٨٠٢٩ الدراسة - القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف
المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد ، فهذه رسالة تحتوي على بحوث علمية مهمة
في وصول ثواب القراءة للأموات وغيرها من الأعمال
الصالحات وما يتعلق بذلك من التلقين والجلوس للعزاء ،
وسميتها : « تحقيق الآمال فيما ينفع الميت من الأعمال » .

نسأله سبحانه وتعالى أن ينفع بها وأن يجعلها
خالصة لوجهه الكريم ، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه
وأن يرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه إنه سميع قدير
وبالإجابة جدير وهو حسينا ونعم الوكيل . وما توفيقني إلا
بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

سبحانك الله ربنا وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت

أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر
لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

اللهم إنا نسألك العفو والعافية في الدين والدنيا
والآخرة والمال والأهل والبدن .

اللهم إنا نسألك الرضا والعفو عما مضى ، واللطف
فيما جرى به القضايا .

وصلى الله وسلم على خاتم رسله سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه أجمعين .

وكتبه الفقير إلى الله تعالى
السيد / محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾

قال الله تعالى : ﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ .

هذه الآية الكريمة من النصوص المهمة التي يتمسك بها كثير من يجرون وراء ظواهر الألفاظ وعمومات النصوص المطلقة دون مراعاة للأصول والقرائن الأخرى التي تفيد تخصيصاً أو تقييداً للنص ، والتي يجب أن لا تفهم النصوص العلمية إلا بها لتدور جمياً في فلك واحد وتأتي متناسبة متراقبة في نسق واحد يليق بصاحب الشريعة المحفوظ من التناقض والتعارض إذ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحْيٌ يوحى .

فظاهر هذه الآية يفيد نفي انتفاع الميت بأي شيء بعد موته لأنه ما أثبت له إلا ما سعى فيه ، ومحل سعيه هو الدنيا ، لكن هناك نصوص أخرى تثبت انتفاعه بغير سعيه كما سيأتي في هذا البحث ، ولذلك فإن المحققين من علماء

السنة وخصوصاً المنصفين من أئمة السلفية مثل الشيخ ابن تيمية وابن القيم الذين فهموا الآية هذا الفهم الصحيح أثبتوا انتفاع الميت بعمله وعمل غيره وبينوا معنى الآية والتفريق بينها وبين النصوص الأخرى الواردة في هذا الموضوع .

قال العلامة الشيخ فخر الدين عثمان بن على الزيلعي في شرحه على كنز الدقائق في باب الحج عن الغير : وأما قوله تعالى : ﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ فقد قال ابن عباس إنها منسوبة بقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُوكُمْ ذرِيتُمْ بِإِيمَانِكُم﴾ الآية ، وقيل هي خاصة بقوم موسى وإبراهيم عليهما السلام لأنّه وقع حكاية عما في صحفهما لقوله تعالى : ﴿أَمْ لَمْ يَنْبَأْ بِمَا فِي صُحْفَ مُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَى﴾ ، وقيل أريد بالإنسان الكافر وأما

المؤمن فله ما سعى أخوه وقيل ليس له من طريق العدل
 وله من طريق الفضل ، وقيل اللام في الإنسان بمعنى على
 قوله تعالى : « وإن أساءتم فلها » أي عليها ، وبقوله
 تعالى : « لهم اللعنة » أي عليهم ، وقيل ليس له إلا
 سعيه لكن سعيه قد يكون ب المباشرة أسبابه بتكرير الإخوان
 وتحصيل الإيمان حتى صار من تتفعل شفاعة الشافعين ،
 وأما قول النبي ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا
 من ثلاثة » فلا يدل على انقطاع عمل غيره ، والكلام
 فيه وليس فيه شيء مما يستبعد عقلا لأنه ليس فيه إلا جعل
 ماله من الأجر لغيره والله تعالى هو الموصى إليه وهو قادر
 عليه ولا يختص ذلك بعمل دون عمل ^(١) . اهـ

(١) تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق للشيخ فخر الدين عثمان بن على
 الشهير بالزيلعي ٨٥ / ٢ .

تحليل نفيس لشارح العقيدة الطحاوية

ذكر الشيخ ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية مسألة انتفاع الميت بعمل غيره مما لم يتسبب فيه ورجم القول به وذكر الأدلة من الكتاب والسنّة والإجماع والقياس عليه ثم قال في الجواب عن الآية التي يتمسّك بظاهرها المانعون :

والجواب عما استدلوا به من قوله تعالى ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سعى﴾^(١) قد أجاب العلماء بأجوبة :
أصحها جوابان :

أحدهما : أن الإنسان بسعيه وحسن عشرته اكتسب الأصدقاء ، وأولد الأولاد ، ونكح الأزواج ، وأسدى

(1) النجم آية : (٣٩)

الخير ، وتودد إلى الناس ، فترحموا عليه ، ودعوا له ، وأهدوا له ثواب الطاعات ، فكان ذلك أثر سعيه ، بل دخول المسلم مع جملة المسلمين في عقد الإسلام من أعظم الأسباب في وصول نفع كل من المسلمين إلى صاحبه ، في حياته وبعد مماته ، ودعوة المسلمين تحيط من ورائهم .

يوضحه : أن الله تعالى جعل الإيمان سببا لارتفاع صاحبه بدعاء إخوانه من المؤمنين وسعيهم ، فإذا أتى به فقد سعى في السبب الذي يوصل إليه ذلك .

الثاني : وهو أقوى منه أن القرآن لم ينف انتفاع الرجل بسعى غيره ، وإنما نفى ملكه لغير سعيه ، وبين الأمرين من الفرق ما لا يخفى ، فأخبر تعالى أنه لا يملك إلا سعيه ، وأما سعي غيره فهو ملك ل ساعيه فإن شاء أن

ييذله لغيره وإن شاء أن يقيه لنفسه . قوله سبحانه وتعالى : ﴿أَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وِزْرًا أُخْرَى ، وَأَن لَّيْسَ لِلنَّاسَ إِلَّا مَا سَعَى﴾^(١) آياتان محكمتان تقتضيان عدل الرب تعالى :

فال الأولى تقتضي أنه لا يعاقب أحداً بجرم غيره ، ولا يؤاخذه بجريمة غيره كما يفعله ملوك الدنيا ، والثانية تقتضي أنه لا يفلح إلا بعمله لينقطع طمعه من نجاته بعمل آبائه وسلفه ومشايخه ، كما عليه أصحاب الطمع الكاذب ، وهو سبحانه لم يقل لا ينتفع إلا بما سعى^(٢) .

(١) النجم آية : (٣٩ ، ٣٨) .

(٢) اهـ . العقيدة الطحاوية ص (٩٢٥) .

إذا مات ابن آدم انقطع عمله

ومن النصوص المهمة المتصلة بالأية الكريمة الحديث الصحيح المشهور : عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية ، أو علم يتفع به ، أو ولد صالح يدعوه له »^(١) .

وقد شرح هذا الحديث سيدى الوالد الإمام علوى بن عباس المالكى الحسنى - رحمه الله -، فقال: قوله : « إذا مات ابن آدم ... » اعلم أن انقطاع ذات العمل بالموت أمر ظاهر إذ الميت لا يعمل ولا يكلف بعد الموت، وإنما

(١) رواه مسلم في الصحيح ، كتاب الوصية باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٧٣ / ٥) والبخاري في الأدب المفرد في بر الوالدين بعد موتهما بلفظ : « إذا مات العبد ... » ورواه أيضا أبو داود والترمذى والنمسائى .

المقصود : أن بعض الأعمال تستثمر آثارها حتى بعد الموت فلا ينقطع أجرها بتكرر ذلك . ولذا قال : « إلا من ثلاثة أي إلا من خصال ثلاثة : « صدقة جارية » أي غير منقطعة كحفر بئر ، ووقف مصحف ، وبناء مسجد ورباط ، قوله : « أو علم يتتفع به » يعني به العلم الشرعي الذي يتتفع به ، ويترتب عليه الفوز بالنعم المقيم والنجاة من العذاب الأبدي . ويدخل في ذلك : تأليف الكتب ووقفها . لأن المراد مطلق الانتفاع : بال مباشرة والتسبب . قوله : « أو ولد صالح » أي مسلم « يدعوه له » : لأنه من كسبه . وقد تفضل الله تعالى بكتابته مثل ثواب سائر الحسنات التي ي عملها الأولاد ، دون آثام السيئات .

وبما تقرر ، علم أنه لا حصر في هذه الخصال الثلاث : لأن مفهوم العدد غير حجة أو لأنه عليه الصلاة والسلام اطلع على الثلاث ثم أطلعه الله على الزائد : فضلاً منه

وإحساناً . لما أخرج ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ما يلحق المؤمن من عمله وحسنته بعد موته : علماً نشره ، وولداً صالحأ تركه ، ومصحفًا ورثه ، ومسجدًا بناه ، وبيتاً لابن السبيل بناه ، ونهراً أجراه ، وصدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته » (١) .

فهذا الحديث احتوى على سبع خصال تضم إلى الثلاث الأول : تبلغ عشرًا . وقد زاد السيوطي عليها واحدة أيضاً . وقد نظم ذلك بقوله :

إذا مات ابن آدم ليس يجري عليه - من خصال - غير عشر علوم بثها ، ودعاء نجل وغرس النخل ، والصدقات تجري

(١) رواه ابن ماجه في مقدمة السنن بباب ثواب معلم الناس الخير (٨٨/١) وكذلك أبو نعيم في الحلية عن أنس رضي الله عنه (٣٤٤/٢)

وراثة مصحف ورباط ثغر ،
 وحفر البئر ، أو إجراء نهر
 وبيت للغريب بناء يأوي
 إليه أو بناء محل ذكر
 وتعليق لقرآن كريم .
 فخذلها من أحاديث بحصر^(١)

تخریج ما ورد في هذه الأبيات :

أما قوله (علوم بثها ودعاء نجل والصدقات تجرى)
 فهذه جاءت مجموعة في الحديث الصحيح المشهور « إذا
 مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو
 علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له » وأما قوله (غرس
 النخل وحفر بشر) فقد جاء ذكرهما في حديث أنس

(١) فتح التریب المحبب على تهذیب الترغیب والترھیب : للإمام
السيد علوی بن عباس المالکی الحسني (ص ١١٠ - ١١١).

مرفوعاً « سبع يجري أجرها للعبد بعد موته وهو في قبره - وذكر منها حفر البئر أو غرس النخل » رواه أبو نعيم في الخلية . وأما قوله (محل ذكر) فهو المسجد ، وقد تقدم ذكره في حديث « إن مما يلحق المؤمن . . . » الحديث .

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية :

وأما استدلالهم بقوله ﷺ : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله » فاستدلال ساقط ، فإنه لم يقل انقطاع انتفاعه ، وإنما أخبر عن انقطاع عمله ، وأما عمل غيره فهو لعامله ، فإن وهبه له وصل إليه ثواب عمل العامل ، لا ثواب عمله هو ، وهذا كالدين يوفيه الإنسان عن غيره ، فتبراً ذمته ، ولكن ليس له ما وفيّ به الدين أهـ^(١).

(١) شرح العقيدة الطحاوية ص ٥٣١.

القراءة على الميت و فعل السلف

وربما يقول متنطبع من يتثبت بأذيال العدم لرد كل
مسألة وإنكار كل جديد بقوله لم يفعله السلف ولم
يثبت عنهم ، ربما يقول هذا إن القراءة على الميت لم يفعلها
السلف فنقول له :

(أولاً) هذه الدعوى غير صحيحة لأن القراءة على
الأموات صحت عن ابن عمر وحكاها الشعبي عن الأنصار
وثبتت عن الإمام أحمد وهو من كبار أئمة السلف . وفي
فتح الطيب في فوائد المقرى الكبير أنه أنسد شيخه الآبلي
قول ابن الرومي المشهور :

أفنى وأعمى ذا الطيب بطبعه

وبكحله الأحياء والبصراء

فإذا مررت رأيت من عميانه

أهـا على أمواته قراء

فاستفاد منه قدم القراءة على الأموات .

(ثانيا) لو سلم عدم فعل السلف لها لا يلزم منه المنع الخاص المدعى ، فعدم فعلهم لها ليس بدليل ، وليس كل شيء من مسائل الفروع لم يفعله السلف يكون محظوراً ، ومن ادعى ذلك فعليه الدليل ولا سبيل له إلية .

(ثالثا) قد ثبت في الحديث الصحيح أن الميت يعذب بكاء أهله عليه^(١) ، وثبت أيضا تعذيب الأموات في قبورهم كقوله تعالى : « النَّارُ يُعَرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوا وَعَشِيًّا »^(٢) وكحديث وضعه عليه السلام الجريدين على قبرين وأخبر « أنه يخفف عنهما مادامتا رطبيتين » أخرجه الشیخان ، وأصحاب السنن الأربع ، وابن

(١) رواه البخاري في كتاب الجنائز باب البكاء عند المرض (٢٢٧/١) ، ومسلم ، كتاب الجنائز باب الميت يعذب بكاء أهله عليه (٢٢٨/٦) التوسي .

(٢) غافر آية ٤٦ .

خزيمة^(١) ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم ،
وأبو داود ، والنسائي ، والترمذى عنـه عليه الصلاة والسلام
أنه قال : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلـاث :
صدقة جارية ، أو ولد صالح يدعوه ، أو علم ينتفع به »
ووردت أحاديث كثيرة بخصوص غير هذه الثلاثة يلحق ثوابها
الإنسان بعد موته تتبعها الحافظ السيوطي فبلغت إحدى
عشرة خصلة ونظمها في الآيات السابقة .

وأخرج الإمام البخاري في صحيحه عن ابن عباس
رضى الله عنه ، عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « إن
أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله تعالى »^(٢) وكـونُ

(١) حديث الجريدين رواه البخاري في عدة مواضع من الصحيح ؛
منها في كتاب الوضوء بباب ماجاه في غسل البول بلفظ « ثم أخذ جريدة
رطبة فشقها نصفين » (١/٥٥ - ٥٦) .

(٢) رواه البخاري في كتاب الطب بباب الشروط في الرقية بفاتحة
الكتاب (٤/١٦) .

الأموات يعذبون في قبورهم ويتألمون من سوء أعمال أقربائهم الأحياء ، ويستفعون بما يسديه الأحياء إليهم شيء لا يأتي عليه الحصر من الأحاديث^(١) والآثار عن السلف ، ذكر بعضاً من ذلك ابن كثير في تفسير سورة الروم عند قوله تعالى : ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾^(٢) .

(رابعاً) القراءة على الأموات أمر بها النبي ﷺ فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن حبان وصححه عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : «اقرءوا يس على موتاكم»^(٣) قال النووي رحمه الله في كتابه «الأذكار» ما نصه : قال العلماء من المحدثين

(١) وقد تقدم بعض تلك الأحاديث ومنها ما أخرجه الديلمي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الميت يؤذيه في قبره ما يؤذيه في بيته . . .

(٢) تفسير ابن كثير (٤٣٧/٣)، الروم آية ٥٢.

(٣) رواه أحمد في مسنده عن معاذ بن يسار (٢٦/٥ و ٢٧) ورواه أبو داود عنه في كتاب الجنائز بباب القراءة عند الميت (١٩١/٣) وقوله النسائي أي في عمل اليوم والليلة ، الحديث برقم (١٠٧٤) .

والفقهاء وغيرهم : يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعاً له .^(١) (قلت) : فسكت الإمام أبي داود عن تضعيقه يدل على أنه صالح وأنه لا يبعد عن درجة الحسن لغيره ، وأقل ما يقال فيه أنه نافع للعمل به دافع لاعتراض المعارض أو إنكار المنكر لذلك العمل . خصوصاً وأنه قد جرى عليه عمل الفقهاء في كثير من الأمصار سلفاً وخلفاً واشتهر بين الناس - كما قرر ذلك الشيخ ابن القيم في كتاب الروح كما سيأتي - وغيره من أئمة السلف .

والحديث الضعيف - إذا جرى عليه العمل - تقوى وانتهض وصار له مزية على غيره ويستأنس به أهل الاعتبار والنظر ، ويفرحون للعمل به ويعتبرون ذلك داخلاً لدائرة السنة النبوية ولا يبادرون إلى الإنكار أو الحكم

(١) مقدمة الأذكار ص ٢٣ .

بالبدعة والضلاله والمخالفه .

وشهاده هذا كثيرة في كتب السنة المشرفة . ومن يعنى به الإمام الحافظ الترمذى ، فإنه في كتابه السنن كثيرا ما ينقل أحاديث ويحكم عليها بالضعف ثم يقول بعد ذلك : [وقد عمل قوم من أهل العلم بهذا الحديث] كما قال في حديث أبي سعيد في دعاء الاستفتاح [أبواب الصلاة / باب ما يقول عند افتتاح الصلاة] ج ١ ص ٢٧٦ وكما قال في حديث على في ميراث الإخوة من الأم وهو ضعيف [والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم] كتاب الفرائض / باب ماجاء في ميراث الإخوة ج ٤ ص ٣٠ وكما قال في حديث تميم الداري في ميراث المشرك الذي يسلم على يد رجل من المسلمين - إنه أولى . فالحديث فيه ضعف ولكن العمل عليه عند بعض أهل العلم] ج ٤ ص ٣٨ وكما قال في حديث أنس بن مالك

فى الصلاة على الدابة فى ماء وطين وهو ضعيف [والعمل على هذا عند أهل العلم] أبواب الصلاة / باب ماجاء فى الصلاة على الدابة فى الطين والمطر ج ١ ص ٤٢١ . وكما قال فى حديث أبى هريرة فى قضاء صلاة ركعتى الفجر بعد طلوع الشمس . وهو ضعيف : [والعمل على هذا عند بعض أهل العلم] أبواب الصلاة / باب ماجاء فى إعادتها بعد طلوع الشمس ج ١ ص ٤٣٣ .

والحاصل أن هذا الحديث صالح للعمل به ومقبول فى هذا الباب .

وقال الإمام أحمد في المسند أيضاً : حدثنا أبو المغيرة حدثني صفوان يعني ابن عمرو حدثني المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الشمالي حين اشتد سوقه ، فقال : هل منكم أحد يقرأ يس ، قال : فقرأها صالح بن

شريح السكوني فلما بلغ أربعين قبض ، قال : فكانوا يقولون : إذا قرئت (يعني يس) على ميت خفف عنه بها .^(١)

وأسنده صاحب مسنن الفردوس إلى أبي الدرداء بلفظ : « ما من ميت تقرأ عنده يس إلا هون الله عز وجل عليه »^(٢) قال محب الدين الطبرى : المراد الميت الذي فارقته روحه ، وحمله على المحتضر قول بلا دليل اهـ .

وأخرج ابن حبان في صحيحه عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « البقرة سلام القرآن وذراته ، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكاً واستخرجت ﴿الله لا إلهَ إِلَّا هُوَ﴾

(١) قال في الفتح الرباني (١٨/٢٥٣) : غضيف قيل أنه صحابي وقيل أنه تابعى وال الصحيح الأول ، كذا في الإصابة اهـ .

قال الحافظ في الإصابة بعد ذكر الحديث : وهو حديث حسن الإسناد (٣/١٨٤) وعزاه السيوطي في الدر المثور إلى ابن سعد أيضاً (٨/٣٩)

(٢) مسنن الفردوس (٤/٣٢) ، وعزاه في الدر المثور في تفسير سورة يس إلى ابن مردويه (٧/٣٨) .

إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٤﴾ من تحت العرش فوصلت بها ،
ويس قلب القرآن لا يقرؤها رجل يريد الله والدار الآخرة
إلا غفر له ، واقرءوها على موتاكم » اهـ (١)

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه في فضل سورة البقرة ، كذا في
موارد الظمان للهيثمي (٣٩٦/٥) ورواه أحمد في المسند عن معقل بن يسار
(٢٦/٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسم
وبقية رجاله رجال الصحيح (٣١١/٦) .

أقوال أئمة المذاهب الفقهية

وقد عقد العلامة الفقيه الحنفيي الشیخ عبد الله ابن محمد بن حمید - رحمه الله - فصلاً خاصاً في كتابه (غاية المقصود) جمع فيه أقوال العلماء من كل مذهب في إثبات وصول الشواب إلى الأموات من أي عمل صالح يقوم به الحي ويهب ثوابه إلى الأموات كالحج ، والصدقة ، والأضحية ، والعمرة ، وقراءة القرآن ، ولا شك أنه يدخل فيه الأذكار من تهليل وتكبير وصلوة وسلام على سيدنا محمد ﷺ فهي كلها أعمال صالحة يثاب عليها العامل بها ، وإذا وهب ثوابها للميت تقبل الله منه ذلك وأوصله إليه ، وإذا وصل إليه انتفع به بفضل الله وكرمه وإحسانه .

فنقل الشيخ ابن حميد أقوال الأئمة من فقهاء الأحناف مثل الشيخ برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني في كتابه : (الهدایة في باب الحج عن الغير).

والشيخ شمس الدين أبي العباس أحمد بن إبراهيم ابن عبد الغني السريوجي في كتابه « نفحات النسمات في وصول إهداء الثواب للأموات » .

والبدر العينى في باب الحج عن الغير من شرح الكتز .

وابن عابدين في رد المحتار على الدر المختار .

وصاحب الفتاوي الهندية ، في الفتاوي الهندية الباب الرابع عشر في الحج عن الغير .

وصاحب الهدایة في بيان أحكام الحج عن الغير .

والشيخ على قاري في شرح المنسك المتوسط .

ونقل أقوال أئمة الفقه المالكي وحفظ المذهب في
الموضوع مثل :

الإمام ابن رشد في نوازله .

والعلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين
والمائة .

وابن الحاج في الجزء الأول من المدخل .

والشيخ أبو زيد الفاسي في باب الحج عن الغير .

والخطاب في شرحه على خليل .

ثم ذكر أقوال كبار أئمة الشافعية مثل :

العلامة الشربini في كتابه السراج المنير .

والنووى في روضة الطالبين وشرح مسلم .

والسيوطى . والسبكي ، وابن الصلاح في الفتوى ،

والشيخ أبو المعالى على بن أبي السعود الشهير بالسويدى في كتابه « العقد الثمين في بيان مسائل الدين » . وابن النحوى في المنهاج . وشيخ الإسلام أبو عبد الله القaiياتى في الروضة .

ثم ذكر أقوال أئمة الحنابلة وحفظ مذهبهم .

وبدأه بقول الإمام أحمد : الميت يصل إلى كل شيء من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره ، ثم ذكر كلام الموفق ابن قدامة في المغني وهو طويل ونفيس .

ثم قال في العدة شرح العمدة : وأما قراءة القرآن وإهداء ثوابه للميت فالإجماع واقع على فعله من غير تكير وقد صح الحديث : أن الميت ليُعذب بيَكَاء أهله ، والله سبحانه أكرم من أن يوصل إليه العقوبة ويحجب عنه المثوبة ، قلت : ويدل على هذا أيضا قوله بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ : لا تقتل

نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ،
لأنه أول من سن القتل^(١) ، فإذا كان هذا في العذاب
والعقاب ففي الفضل والثواب أولى وأحرى .^(٢)

(١) رواه أحمد عن عبد الله بن مسعود (٤٣٠ / ١)

(٢) غاية المقصود في التنبية على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد (٤٣٠)

توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء في الموضوع

١) توثيق نصوص مذهب الحنفية

قال الإمام العلامة المرغيناني في أول باب الحج عن الغير من هدایته ما نصه: الأصل في هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو غيرها عند أهل السنة والجماعة، لما روى عن النبي ﷺ أنه ضحى بكبشين أملحين أحدهما عن نفسه والآخر عن أمته من أقر بوحدانية الله وشهد له بالبلاغ «^(١)». اهـ.

وقد كتب عليه المحقق الكمال بن الهمام في فتح القدير كتابة مطنبة جيدة ، ملخصها أن المعتزلة خالفوا في

(١) الهدایة في سریح بداية المبتدی ، للشيخ أبي الحسن على بن أبي بکر بن عبد الجليل الرشداوی المرغینانی ، ج ١ / ص ١٨٣ .
ونقله كذلك وأقره الشيخ ابن عابدين في مجموعة الرسائل ١٦٥ / ١ .

كل العبادات: أى منعوا وصول ثوابها للغير وذكر شبهتهم وأجاب عنها وساق آثاراً كثيرة دالة على الجواز ثم قال ما نصه : فهذه الآثار وما قبلها وما في السنة أيضاً من نحوها عن كثير قد تركناه لحال الطول يبلغ القدر المشترك بين الكل - وهو أن من جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به - مبلغ التواتر^(١) ١ هـ

وقال العلامة عثمان بن على الزيلعى الحنفى فى شرحه على كنز الدقائق فى باب الحج عن الغير أيضاً ما نصه: الأصل فى هذا الباب أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله لغيره عند أهل السنة والجماعة صلاة كان أو صوماً أو حجاً أو صدقة أو قراءة قرآن أو الأذكار إلى غير ذلك من جميع أنواع البر، ويصل ذلك إلى الميت وينفعه^(٢).

(١) شرح فتح القدير : للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفى .

(٢) تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعى ٨٣/٢

وقال العلامة الشيخ زين الدين المعروف بابن نجيم
 والمشهور بأبي حنيفة الثاني ومحرر المذهب في البحر الرائق
 في باب الحج عن الغير : لما كان الحج عن الغير كالتابع
 آخره ، والأصل فيه أن الإنسان له أن يجعل ثواب عمله
 لغيره صلاة أو صوماً أو صدقة أو قراءة القرآن أو ذكرًا أو
 طوافاً أو حجًا أو عمرة أو غير ذلك عند أصحابنا للكتاب
 والسنة ، أما الكتاب فلقوله تعالى : « وَقُلْ رَبُّ ارْحَمَهُمَا
 كَمَا رَبِيَانِي صَغِيرًا » وإن خبره تعالى عن ملائكته بقوله :
 « وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا » وساق عبارتهم بقوله
 تعالى : « رَبُّنَا وَسَعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ
 تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ » إلى قوله : « وَقَهْمِ السَّيِّئَاتِ » .

وأما السنة فأحاديث كثيرة منها ما في الصحيحين ،

ثم ذكر الأحاديث الواردة في الموضوع^(۱) .

(۱) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ۵۹/۳

وجزم البدر العينى فى باب الحج عن الغير أيضا من
شرح الكتزر ، بأن للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره من
صلوة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة قرآن أو ذكر إلى
غير ذلك من جميع أنواع البر ، وكل ذلك يصل إلى الميت
عند أهل السنة والجماعة ١ هـ . وللعلامة سعد الدين
الديرى المتوفى سنة ٨٦٧ . (الكواكب النيرات فى وصول
ثواب الطاعات إلى الأموات) اقتفى فيه أثر السروجي
مع زيادات عليه كثيرة ١ هـ

لـ) لتوثيق نصوص مذهب المالكية ^{نبينا ولدنا} ونبعها
 منه . قال الإمام القاضي أبو الفضل عياض ^{في شرحه على}
 صحيح مسلم في حديث الجريدين ^{عند قوله} ^{وكان ذلك} ^{لعلة}
^{يتحقق بها ما ذكرناه} ^{من انتقام} ^{منهم} ^{أحد العلماء من}
^{هذا الاستحباب} قراءة القرآن على الميت لأنه إذا ألقى ^{عنة}
^{باستبعاد} الجريدين ^{وهما جماد} قراءة القرآن أولئك ^{لهم} ^{لأن}
^{يجعلها ميتة} يفتحها ^(تامة) ^{إلا} ^{لتلهمها} ^{ما}
 وقال العلامة الشهاب القرافي في الفرق الثانية
 والسبعين والمائة ما ملخصه ؛ مذهب أبي حنيفة وأحمد ابن
 حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرء عند القبر
 حصل للميت أجر المستمع والذى يتوجه أن يقال مالا يقع
 فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه ، كما
 يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفون
 عنده ، والذى ينبغي للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل

(١) شرح الشيخ محمد بن خليفة الأبي على صحيح مسلم ٢/١٢٥

الحق هو الوصول إلى الموقن بغير إثبات مغيبة عنك
 وليس فيها اختلاف في حكم شرط على شرعا وإنما هو في ملء
 الواقع، هل هو كذلك أم لا، وكذلك التهليل الذي جرت
 عادة الناس بعمله اليوم يعني أن يعملاً ويعتمد في ذلك
 على فضل الله بكل سبب ممكن، ومن الله الحمد
 والإحسان هذا هو اللائق بالعبد^(١).

وقال الشيخ ابن الحاج في الجزء الأول من المدخل
 مانصه: لو قرأ في بيته وأهدي إليه لوصلت، وكيفية
 وصولها أنه إذا فرغ من تلاوته وهي ثوابها له، أو قال
 اللهم اجعل ثوابها له، فإن ذلك دعاء بالثواب لأن يصل
 إلى أخيه والدعاء يصل بلا خلاف له، سلامة ربيه المفتاح
 ونقل الشيخ أبو زيد الفاسي في باب الحج عن الغير
 في جواب له مانصه: الميت ينتفع بقراءة القرآن وهذا هو

(١) الفروق للإمام العلامة أحمد بن إدريس التراوfi ١٩٢/٣

الصحيح ، والخلاف فيه مشهور والأجراة عليه جائزة . والله أعلم ، نقله عنه الفقيه كنون الفاسى محسنى عبد الباقي^(١) .

وفي آخر نوازل ابن رشد فى السؤال عن قوله تعالى
﴿وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ قال: وإن قرأ الرجل وأهدى ثواب قراءته للميت جاز ذلك ، وحصل للميت
أجره . اهـ

وقال ابن هلال فى نوازله : الذى أفتى به ابن رشد ، وذهب إليه غير واحد من أئمتنا بالأندلس أن الميت ينتفع بقراءة القرآن ويصل إليه نفعه ويحصل له أجره إذا وهب القارئ ثوابه له ، وبه جرى عمل المسلمين شرقاً وغرباً ، ووقفوا على ذلك أوقافاً ، واستمر عليه الأمر منذ أزمنة سالفة اهـ .

(١) إسعاف المسلمين والملمات . لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربي التباني

ونقل العلامة الحافظ الشيخ عبد الرحمن الشعالي في
تفسيره « الجواهر الحسان » عند قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبُّ
أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبِيَانِي صَغِيرًا ﴾ عن الحافظ العلامة عبد
الحق الإشبيلي في كتابه « العاقبة » ما نصه : واعلم أن
الميت كالحي فيما يعطاه ويهدى إليه ، بل الميت أكثر
وأكثر ، لأن الحي قد يستقل ما يهدى إليه ويستحرر ما
يتحف به ، والميت لا يستحرر شيئاً من ذلك ولو كان مقدار
جناح بعوضة أو وزن مثقال ذرة لأنه يعلم قيمته ، وقد كان
يقدر عليه فضيحة وقد قال النبي ﷺ : « إذا مات ابن آدم
انقطع عمله إلا من ثلاثة : صدقة جارية أو ولد صالح
يدعوه أو علم يتتفع به » فهذا دعاء الولد يصل إلى والده
ويتتفع به ، وكذا أمره عليه الصلاة والسلام بالسلام على
أهل القبور ، والدعاء لهم ، وما ذاك إلا لكون ذلك الدعاء
لهم والسلام عليهم يصل إليهم ويعطهم والله أعلم .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « الميت في قبره كالغريق يتضرر دعوة تلحمه من ابنه أو أخيه أو صديقه ، فإذا لحقه كانت أحب إليه من الدنيا وما فيها » والأخبار في هذا الباب كثيرة اهـ .

ثم قال الثعالبي : قلت : وروى مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه أنه قال : « كان يقال : إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده ، وأشار بيده نحو السماء » قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر : قد روينا به بأسناد جيد ، ثم أنسد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول : أى رب أتى لى هذه الدرجة؟ فيقال : باستغفار ابنك لك » اهـ من التمهيد .

ورويانا في سنن أبي داود « أن رجلا من بنى سلمة

قال : يارسول الله ! هل بقى من بِرَّ أبي شِعْبَةَ أَبْرَهَمَا بِهِ
بعد موتهما ؟ قال : نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار
لهمَا وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التي لا
تُوصل إِلَّا بِهِمَا وَإِكْرَام صَدِيقَيْهِمَا » ^(١) أَهـ.

٣) توثيق النوى لنصوص الشافعية

قال الإمام النووي : ويستحب للزائر - يعني زائر
القبور - أن يسلم على المقابر ويدعو لمن يزوره ولجميع
أهل المقبرة ، والأفضل أن يكون السلام والدعاء مما ثبت
في الحديث ، ويستحب أن يقرأ من القرآن ما تيسر ويدعو
لهم عقبها . نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب ^(٢) .

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات : لشيخنا العلامة الشيخ محمد العربى
التبانى

(٢) المجمع شرح المذهب (٢٨٦/٥)

٤) توثيق نصوص مذهب الحنابلة:

قال الإمام موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة الحنبلي:

(فصل) وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم

نفعه ذلك إن شاء الله . أما الدعاء والاستغفار والصدقة

وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافاً إذا كانت الواجبات مما

يدخله النيابة . وقد قال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ جاءُوا مِنْ

بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا

بِالْإِيمَانِ﴾ .

وقال الله تعالى ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ

وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ ودعا النبي ﷺ لأبي سلمة حين مات ،

وللميت الذي صلى عليه في حديث عوف بن مالك ،

ولكل ميت صلى عليه ، وسأل رجل النبي ﷺ فقال

يارسول الله إن أمي ماتت فينفعها إن تصدقت عنها؟ قال نعم ، رواه أبو داود وروى ذلك عن سعيد بن عبادة وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يارسول الله إن فريضة الله في الحج أذركت أبي الشيفخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة فأباح عنده؟ قال : أرأيت لو كان على أيك دين أكثت قاضيته؟ قال : نعم قال : فدين الله أحقر أن يقضى . وقال للذى سأله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر فأقصوم عنها؟ قال : «نعم» وهذه أحاديث صحاح وفيها دلالة على انتفاع الميت بسائر القرب لأن الصوم والحج والدعاء والاستغفار عبادات بدنية وقد أوصى الله تعالى إلى الميت فكذلك ما سواها مع ما ذكرنا من الحديث في ثواب من قرأت وتحفيف الله تعالى عن أهل المقابر بقراءته ، وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال لعمرو بن العاص «لو كان أبوك

مسلمًا فأعتقتم عنه أو تصدقتم عنده أو حججتم عنه بلغه ذلك » وهذا عام في حج التطوع وغيره ولأنه عمل وبر وطاعة فوصل نفعه وثوابه كالصدقة والصيام والحج الواجب ، وقال الشافعى ماعدا الواجب الصدقة والدعاء والاستغفار لا يفعل عن الميت ولا يصل ثوابه إليه لقول الله تعالى ﴿ وَأَن لِّيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ وقول النبي ﷺ « إِذَا ماتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةَ : صَدَقَةً جَارِيَةً أَوْ عِلْمًا يَتَفَقَّدُ بِهِ مَنْ بَعْدَهُ أَوْ وَلَدًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ ». ولأن نفعه لا يتعدى فاعله فلا يتعدى ثوابه . وقال بعضهم : إذا قرئ القرآن عند الميت أو أهدى إليه ثوابه كان الشواب لقارئه ويكون الميت كأنه حاضرها وترجى له الرحمة .

ولنا ما ذكرناه وأنه إجماع المسلمين فإنهم في كل

عصر ومصر يجتمعون ويقرءون القرآن ويهدون ثوابه إلى
موتاهم من غير نكير ولأن الحديث صح عن النبي ﷺ
«أن الميت يعذب بيقاء أهله عليه» والله أكرم من أن
يوصل عقوبة المعصية إليه ويحجب عنه المثوبة ولأن
الموصل لثواب ما سلموه قادر على إيصال ثواب مامنعواه
والآلية مخصوصة بما سلموه ، وما اختلفنا فيه في معناه
فنقيسه عليه ، ولا حجة لهم في الخبر الذي احتاجوا به
فإنما دل على انقطاع عمله ، فلا دلالة فيه عليه .

ثم لو دل عليه كان مخصوصاً بما سلموه وفي معناه
ما منعوه فيتخصيص به أيضاً بالقياس عليه ، وما ذكروه من
المعنى غير صحيح فإن تعدد الثواب ليس بفرع لتعدي
النفع ثم هو باطل بالصوم والدعا و والحج وليس له أصل

يعتبر به . والله أعلم ^(١) .

(١) المغني لابن قدامة (٤٢٥/٢).

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي في كتابه الفروع : كل قربة فعلتها المسلم وجعل ثوابها للMuslim نفعه ذلك وحصل له الثواب كالدعاة والاستغفار وواجب تدخله ^{الثبات} وصدقه التطوع وكذا العذر ذكره القاضي وأصحابه أصلاً وذكرة أبو المعالي وشيخنا وصاحب المحرر وكذا حج التطوع . وفي المجرد من حج فلأ عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه وكذا القراءة والصلة والصيام نقل الكمال في الرجل يعمل شيئاً من الخير من صلاة أو صدقة أو غير ذلك ويجعل نصفه لأبيه أو أمه : أرجو ، وقال : الميت يصل إلى إيمانه أكل شيء من الخير من صدقة أو صلاة أو غيره ^(١)

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح في كتابه المبدع : (وأى قربة

(١) الفروع لابن مفلح ٣٠٧/٢ .

فعلها) من دعاء واستغفار وصلوة وصوم وحج وقراءة
 وغير ذلك (وجعل ثواب ذلك للميت المسلم نفعه ذلك)
 قال أحمد : الميت يصل إليه كل شيء من الخير للنصوص
 الواردة فيه ولأن المسلمين يجتمعون في كل مصر ويقرءون
 ويهدون لموتاهم من غير نكير فكان إجماعاً وكالدعاء
 والاستغفار حتى لو أهداهما للنبي ﷺ جاز ووصل إليه
 الثواب ذكره المجد^(١).

وقال الإمام أبو الحسن علي بن سليمان المرداوى فى
 كتابه الإنصاف : قوله (وأى قربة فعلها وجعلتها للميت
 المسلم نفعه ذلك)
 وهو المذهب مطلقاً، وعليه جماهير الأصحاب ،
 وقطع به كثير منهم وهو من المفردات ، وقال القاضى فى
 المجرد: من حج نفلا عن غيره وقع عمن حج لعدم إذنه .

(١) المبدع لابن مفلح ٢٧٩/٢

فـَوَاللهِ وَقَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ تَقْيٰ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ (الْجِمِيلِيِّ)
 الْفَتُوْلُخْنِيُّ مَا سَخْبَلَى سَمَا وَقَسَنَ امَارِيَّةَ لِلْخَفْفَى بِعَنْهُ وَلَوْ بِكَجْعَلِ الْجَرِيدَةِ
 رِطْبَةَ فِي الْقَيْبَرَا وَذَكْرَ وَقْرَاءَةَ عِنْدِهِ وَكُلُّ قَرْيَةٍ فَعَلَهَا مُسْلِمٌ
 وَجَعَلَ ثَوَابَهَا مُسْلِمٌ حَتَّى أَوْ مِيتٌ حَضَلَ لَهُ وَطَوَّ جَهَلَهُ
 الْجَاعِلُ لِــوَاهِدَاءِ الْقَرِيبِ مُشَحَّبَيَّةَ^(١)

وَقَالَ الْعَالَمَةُ الشِّيْخُ مُنْصُورُ الْبَهْوَيِّ : وَكُلُّ قَرْبَةٍ
 فَعَلَهَا مُسْلِمٌ وَجَعَلَ ثَوَابَهَا مُسْلِمٌ حَتَّى أَوْ مِيتٌ جَازَ وَنَفْعَهُ ،
 وَذَكْرُ جَمْلَةٍ مِنَ الْأَعْمَالِ مِنْهَا الْقِرَاءَةُ^(٢)

(١) مُتَهَى الْإِرَادَاتُ لِلْفَتُوْلُخْنِيِّ ١٧١/١ .

(٢) كَشَافُ الْقِنَاعِ لِلْبَهْوَيِّ ٢٠١٧٠/٢ .

سلوشن كلام شفيف لشيخ ابن القاسم

ن ملائكة وألقا منه بآهٌ نأى به سلطاناً ويسفح نه
 قال الشيخ ابن القاسم : والقاتل إن أحداً من السلف
 قال في حادثة قتلاها ملائكة الله بآهٍ كما ناه - تيارات
 لم يفعل ذلك قاتل ما لا علم له فإن هذه شهادة على
 ملائكة أنهم لم يعلمون به لفظ نأى يتغلب على ما: إن لفظ المثلث
 نفي ما لم يعلمه فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك
 نفي ما لم يجتمعوا على ملائكة وهذا الله بآهٍ راجعاً وحياناً راكع
 ولا يشهدون من حضرهم عليه بل يكفي اطلاع علام
 الغيب على نياتهم ومقاصدهم لأسما وأن التلطف بنية
 الإهداء لا يشترط كما تقدم ، وسر ذلك أن الثواب ملك
 .

للعامل فإذا تبرع به وأهداه إلى أخيه المسلم أو صله الله
 إليه ، بما الذي خص من هذا ثواب قراءة القرآن وحجر
 على العبد أن يوصله إلى أخيه قال : وأما السبب
 الذي لأجله لم يظهر ذلك من السلف فهو أنهم لم يكن
 لهم أوقاف على من يقرأ ويهدى إلى الموتى ، ولا كانوا
يعرفون ذلك أبداً ، ولا كانوا يقصدون القبر للقراءة
حيثما نراهن على ذلك (١)

عنه كما يفعله الناس اليوم ، ولم يكن أحد هم يشهد
من حضره من الناس على أن ثواب هذه القراءة لفلان
الميت - بل ولا ثواب هذه الصدقة أو الصوم، ثم يقال
لهذا القائل: لو كلفت أن تنقل عن واحد من السلف أنه
قال: اللهم اجعل ثواب هذا الصوم لفلان لعجزت ، فإن
ال القوم كانوا أحرصن شيء على كتمان أعمال البر، ولم
يكونوا ليشهدوا على الله بإيصال ثوابها إلى أمواتهم^(١)
اهـ .

(١) كتاب الروح للشيخ ابن القيم

الخلاصة

قال شيخنا الإمام العلامة محمد العربي التباني المكي^(١): وقد تحقق وتلخص من كلام العلماء أن أربعة يصل ثوابها للميت بالإجماع . وهي: الصدقة والدعاء والاستغفار وأداء الواجبات التي تقبل النية كأداء الدين عنه وأن الصوم يصح عنه ويصله ثوابه عند الإمام الشافعي في القديم وأبي ثور والمحققين من المحدثين ، لعموم حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « من مات وعليه صوم ، صام عنه وليه^(٢) » وتحقق أيضاً أن القراءة على الأموات فعلها السلف الصالح كما هو مستفاد من

(١) إسعاف المسلمين والمسلمات بجواز القراءة ووصول ثوابها إلى الأموات ص (٦٢ - ٦٩)

(٢) رواه أحمد عن عائشة (٦٩/٦) . ورواه البخاري عنها (٣٣٤/١) . ورواه مسلم عنها (٣ / ١٥٥) .

كلام ابن قدامة ، وابن القيم ، وغيرهما من المنقول عن
 الأئمة الأقدمين من أهل الاتّركان لخلال وغيره وأن عمل
 المسلمين شرقاً وغرباً لم ينزل مستمراً عليها ، وأنهم وقفوا
 على ذلك أوقافاً كما في فتوى الإمام ابن رشد المالكي^(١)
 وكلام السيوطي الشافعي المنقول عن ابن عبد الواحد
 المقدسي الحنبلي وعن غيره ، وكلام ابن قدامة في مغنية ،
 وابن القيم في كتابه الروح ، بل صريح ابن قدامة وابن
 عبد الواحد المقدسي فيما نقله عنه السيوطي بإجماع
 المسلمين فيها ، وخصوصاً الثاني منها بتأليف ، كما ألف
 فيها السروجي وسعد الدين الديري الحنفيان وغيرهما ،
 وقال ابن القيم : وهذا عمل سائر الناس حتى المنكرين في سائر
 الأعصار والأمسكار من غير نكير من العلماء^(٢) ، ونسب
 وصولها لجمهور السلف ، والإمام أحمد ، وعدهم^(٣) إلى

(١) الروح لأبن القيم ص (٩٤٠)

(٢) أي عدم وصول ثواب القراءة .

أهل البدع من أهل الكلام، وكذلك قال السيوطي وجمهور
 السلف والأئمة الثلاثة على الوصول، والعلامة المرغيناني
 الحنفي قال: للإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره صلاة أو
 صوماً أو صدقة أو غيرها عنده أهل السنة والجماعة
 وكذلك قال الدر العيني الحنفي أن يصل إلى الميت جميع
 أنواع البر من صلاة أو صوم أو حج أو صدقة أو قراءة
 قرآن أو ذكر إلى غير ذلك ، والأثار الدالة على جواز
 انتفاع الشخص بعمل الغير كثيرة، قال العلامة المحقق
 الكمال بن الهمام: يبلغ القدر المشترك بين الكل - وهو أن
 من جعل شيئاً من الصالحات لغيره نفعه الله به - مبلغ
 التواتر .
 (٢) بالمعنى هنا والله له بالشكال شاء

وقال الحافظ السيوطي : واستدلوا (أي الجمهور)

على الوصول بالقياس على الدعاء والصدقة والصوم
 والحج والعمر ، وبالأحاديث الآتى ذكرها في

شرح الصدور عن الخلال وغيره) قال : وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها يدل على أن لذلك أصلا ، وبأن المسلمين ما زالوا في كل عصر يجتمعون ويقرءون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعا^(١) إهـ .

وأما قول الله تعالى : « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى » فلا حجة فيها للمانع لأنها مخصصة بأدلة الكتاب والسنة الكثيرة الدالة على انتفاع الشخص بعمل غيره أو محمولة على ما لا يهبه العامل له ، وقد سئل عنها وعن قوله تعالى : « والله يضاعف لمن يشاء » الإمام الحسين بن الفضل رحمه الله فقال : ليس له بالعدل إلا ما سعى ، وله بالفضل ما شاء الله تعالى^(٢) .

(١) شرح الصدور للسيوطى . ص (٣١٠ - ٣١١) .

(٢) المصدر السابق ص (٣١٠) .

تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع

قال الشيخ تقى الدين أبو العباس أحمد بن تيمية :
من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلا بعمله فقد خرق الإجماع
وذلك باطل من وجوه كثيرة : (أحدها) أن الإنسان ينتفع
بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير . (ثانية) أن النبي ﷺ
يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل الجنة في دخولها
ثم لأهل الكبائر في الخروج من النار وهذا انتفاع بعمل
الغير . (ثالثها) أن كل نبي وصالح له شفاعة وذلك انتفاع
بعمل الغير . (رابعها) أن الملائكة يدعون ويستغفرون
لمن في الأرض وذلك انتفاع بعمل الغير . (خامسها) أن الله
تعالى يخرج من النار من لم يفعل خيراً قط بمحض رحمته
وهذا انتفاع بغير عملهم (سادسها) أن أولاد المؤمنين
يدخلون الجنة بعمل آبائهم وذلك انتفاع بمحض عمل الغير

(سابعها) قال الله تعالى في قصة الغلامين اليتيمين ﴿وكان أبوهما صالحًا﴾^(١) فانتفعا بصلاح أبيهما وليس هو من سعيهما . (ثامنها) أن الميت ينتفع بالصدقة عنه وبالعتق بنص السنة والإجماع وهو من عمل الغير . (تاسعها) أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . (عاشرها) أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة وهو انتفاع بعمل الغير . (حادي عشرها) أن المدين الذي امتنع ﷺ من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب انتفع بصلاة النبي ﷺ وبردت جلدته بقضاء دينه وهو من عمل الغير . (ثاني عشرها) أن النبي ﷺ قال لمن صلى وحده ألا رجل يتصدق على هذا فيصلني معه فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير . (ثالث عشرها) أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون

(١) الكهف آية ٨٢.

الخلق إذا قضاها قاض عنده وذلك انتفاع بعمل الغير .
 (رابع عشرها) أن من عليه تبعات ومظالم إذا حلل منها
 سقطت عنه وهذا انتفاع بعمل الغير . (خامس عشرها)
 أن الجار الصالح ، به ينتفع في المحسنة والمساء كما جاء في
 الآخر وهذا انتفاع بعمل الغير . (سادس عشرها) أن جليس
 أهل الذكر يرحم بهم وهو لم يكن منهم ولم يجلس لذلك
 بل الحاجة عرضت له والأعمال بالنيات فقد انتفع بعمل
 غيره . (سابع عشرها) في الصلاة على الميت والدعاء له في
 الصلاة انتفاع للميت بصلة الحي عليه وهو عمل غيره .
 (ثامن عشرها) أن الجماعة تحصل باجتماع العدد وكذلك
 الجماعة بكثرة العدد وهو انتفاع للبعض بالبعض . (تاسع
 عشرها) أن الله تعالى قال لنبئه ﷺ : « وَمَا كَانَ اللَّهُ
 لِيُعَذِّبُهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ »^(١) وقال الله تعالى : « وَلَوْلَا رِجَالٌ
 مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ »^(٢) « وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ

٢٥) الفتح آية

(١) الأنفال آية ٣٣ .

بعضهم ببعض ^(١) فقد دفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض وذلك انتفاع بعمل الغير (عشرونها) أن صدقة الفطر تجب عن الصغير وغيره من يموه الرجل فيتسع بذلك من يخرج عنه ولا سعي له . (حادي عشرينها) أن الزكاة تجب في مال الصبي والجنون وشاب على ذلك ولا سعي له ، ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى ، فكيف يجوز أن تؤول الآية على خلاف صريح الكتاب والسنة وأجمع الأمة ، والمراد بالإنسان العموم ^(٢) . اهـ

(١) البقرة آية ٢٥١.

(٢) انظر غاية المقصود في التبيه على أوهام ابن محمود للشيخ عبد الله بن محمد بن حميد ص ١٠١ .

القراءة عند القبر ليست بدعة

من المسائل التي يكثر فيها الجدال والخلاف والنقاش حتى يصل إلى الخصم والمطاولة مسألة قراءة شيء من القرآن عند القبر فممن يقول ببدعة ومنهم يقول حرام والمسألة لا تقتضي كل هذا الهجوم الفظيع والإنكار الشنيع وللرجوع فيها إلى أقوال أئمة السلف وعلى رأسهم إمام السلفية في عصره الشيخ ابن القيم قال :

ذكر عن جماعة من السلف أنهم أوصوا أن يقرأ عند قبورهم وقت الدفن ، قال عبد الحق الأشبيلي : يروى أن عبد الله بن عمر أمر أن يقرأ عند قبره سورة البقرة ^(١) ، وكان الإمام أحمد ينكر ذلك أولاً حيث لم يبلغه فيه أثر

ثم رجع عن ذلك

(١) سيأتي تخرجه

قال الحافظ جلال الدين السيوطي : روى البيهقي في الشعب والطبراني عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « إذا مات أحدكم فلاتحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عند رأسه فاتحة الكتاب » ولفظ البيهقي : فاتحة البقرة عند رجليه بخاتمة سورة البقرة في قبره .^(١) اهـ

قلت : وقد استعمل الصحابة هذا الحديث وعملوا به فقد روى الخلال في الجامع ، « كتاب القراءة عند القبور » أخبرنا العباس بن محمد الدورى ، حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا مبشر الحلبي ، حدثني عبد الرحمن بن العلاء بن اللجاج ، عن أبيه قال : قال أبي ، إذا أنا متُّ فضعنى في اللحد وقل باسم الله وعلى سنة رسول الله وشن على التراب شنًا واقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة فإنى سمعت

(١) شرح الصدور ص ٤٠٤ . قلت : ورواه الحاكم أيضاً مرفوعاً بنحوه وذكر شاهداً له عن البياضي ، قال الذهبي في التلخيص : هو على شرطهما واختلف في رفعه ووقفه (المستدرك مع التلخيص ١/٣٦٦) .

عبدالله بن عمر يقول ذلك قال عباس الدورى سألت أَحْمَدَ
ابن حنبل ، قلت : تحفظ في القراءة شيئاً؟ وفي رواية تحفظ
في القراءة على القبر شيئاً؟ فقال لا وسألت يحيى بن معين
فحذثني هذا الحديث . قال الخلال : وأخبرنى الحسن بن
أحمد الوراق ، حدثنا على بن موسى الحداد وكان صدوقاً
قال : كنت مع أَحْمَدَ بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري
في جنازة فلما دفن الميت جلس رجل ضرير يقرأ عند القبر
فقال له أَحْمَدَ : يا هذا إن القراءة عند القبر بدعة فلما
خرجنا من المقابر قال محمد بن قدامة لأَحْمَدَ بن حنبل يا
أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي؟ قال ثقة ، قال كتبت
عنه شيئاً؟ قال نعم ، فأخبرنى مبشر عن عبد الرحمن
ابن العلاء بن اللجلاج عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ
عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها وقال سمعت ابن عمر
يوصى بذلك فقال له أَحْمَدَ فارجع وقل للرجل يقرأ .
وقال الحسن بن الصباح الزعفراني : سألت الشافعى

عن القراءة عند القبر فقال لا يأس بها^(١)

وذكر الخلال عن الشعبي قال : كـانـتـ الـأـنـصـارـ إـذـا
مـاتـ لـهـمـ الـمـيـتـ اـخـتـلـفـواـ إـلـىـ قـبـرـهـ يـقـرـءـونـ عـنـدـهـ الـقـرـآنـ قـالـ :
وـأـخـبـرـنـيـ أـبـوـ يـحـيـيـ النـاقـدـ قـالـ سـمـعـتـ الـخـسـنـ بـنـ الـجـرـوـيـ
يـقـولـ : مـرـرـتـ عـلـىـ قـبـرـ أـخـيـتـ لـيـ فـقـرـأـتـ عـنـدـهـ تـبـارـكـ لـمـاـ
يـذـكـرـ فـيـهـ فـجـاءـنـيـ رـجـلـ فـقـالـ إـنـيـ رـأـيـتـ أـخـتـ فـيـ الـثـامـنـ
تـقـولـ جـزـىـ اللـهـ أـبـاـ عـلـيـ خـيـرـاـ فـقـدـ اـنـفـعـتـ بـمـاـ قـرـأـ ،ـ أـخـبـرـنـيـ
الـخـسـنـ بـنـ الـهـيـشـ قـالـ سـمـعـتـ أـبـاـ بـكـرـ بـنـ الـأـطـرـوـشـ بـنـ بـنـتـ
أـبـيـ نـصـرـ بـنـ التـمـارـ يـقـولـ :ـ كـانـ رـجـلـ يـجـيءـ إـلـىـ قـبـرـ أـمـهـ
يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـيـقـرـأـ سـوـرـةـ يـسـ فـجـاءـ فـيـ بـعـضـ أـيـامـهـ فـقـرـأـ
سـوـرـةـ يـسـ ثـمـ قـالـ :ـ اللـهـمـ إـنـ كـنـتـ قـسـمـتـ لـهـذـهـ السـوـرـةـ
ثـوـابـاـ فـاجـعـلـهـ فـيـ أـهـلـ هـذـهـ الـمـاـقـبـرـ فـلـمـاـ كـانـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ التـيـ
تـلـيـهـاـ جـاءـتـ اـمـرـأـ فـقـالـتـ أـنـتـ فـلـانـ بـنـ فـلـانـةـ؟ـ قـالـ نـعـمـ
قـالـتـ إـنـ بـنـتـاـ لـىـ مـاتـ فـرـأـيـتـهـاـ فـيـ النـوـمـ جـالـسـةـ عـلـىـ شـفـيرـ

(١) هذا الذى ذكره ابن القيم عن الشافعى ، وذكره السيوطى أيضاً عن
الشافعى فى كتابه شرح الصدور (١٣٤)

قبرها فقلت ما أجلسك هاهنا ؟ فقالت إن فلان بن فلانة جاء إلى قبر أمه فقرأ سورة يس وجعل ثوابها لأهل المقابر فأصابنا من روح ذلك أو غفر لنا ، نحو ذلك .

وفي النسائي وغيره من حديث معقل بن يسار المزني عن النبي ﷺ أنه قال « اقرءوا يس عند موتاكم »^(١) وهذا يحتمل أن يراد به قراءتها على المحتضر عند موته مثل قوله « لقنوا موتاكم لا إله إلا الله »^(٢) ويحتمل أن يراد به القراءة عند القبر والأول أظهر^(٣) لوجه :

(١) تقدم تخريرجه

(٢) هذا حديث صحيح رواه الإمام سلم في كتاب الجنائز ، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (٣٧/٢) وأبو داود باب في التلقين (١٩٠/٣) تلقين الموتى لا إله إلا الله (٣١١٧) والترمذى باب ماجاء في تلقين المريض عند الموت والدعا له عنده (٣٠٦/٣) حديث ٩٧٠) وابن ماجه في باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله (٤٦٥ - ٤٦٤ / ١) حديث ١٤٤٤ - ١٤٤٦) والنسائي باب تلقين الميت (٤/٥) ويلفظ : لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله « وابن حبان في صحيحه (كما في الإحسان ، ٥/٤ - ٣/٤) حديث ٢٩٩٢ - ٢٩٩٣)

(٣) هذا من الشيخ ابن القيم تمام الإنفاق والأمانة حيث نقل القولين المستفادين من الآية وصحح احتمال تناول الآية لهما ثم جنح إلى ترجيح الأول وهو (احتمال القراءة على المحتضر) فقال (والأول أظهر) ويقابله أن الثاني صحيح وظاهر ، وهو (القراءة على القبر) بل هو قول الإمام

الاول : أنه نظير قوله : لقنا موتاكم لا إله إلا الله
الثاني : انتفاع المحتضر بهذه السورة لما فيها من
التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لأهل التوحيد وغبطة من
مات عليه بقوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ إِنَّمَا مَوْتُكُمْ
وَجَعَلْنَا مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴾^(١) فتستبشر الروح بذلك فتحب
لقاء الله فيحب الله لقاءها^(٢) فإن هذه السورة قلب القرآن
ولها خاصية عجيبة في قراءتها عند المحتضر

وقد ذكر أبو الفرج ابن الجوزي قال : كنا عند شيخنا

= أحمد بن حنبل وجلاهيرا العلامة وعليه العمل في كل عصر فain
أدعية السلفية عن هذا المنهج العلمي الصحيح والبحث الدقيق في أمانته
وعدله وإنصافه وأدبه^(١) سورة يس آية الآية ٧٣ - ٤٦ (٢) محدث حما
(١) سورة يس آية الآية ٧٣ - ٤٦ (٣) محدث حما
(٢) أخرج البخاري عن أبي عبد الله الصامت عن النبي ﷺ قال هذه من
أحب لقاء الله أحبة الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ، قالت
عائشة أو بعض أزواجها إنما تذكر الموت يدققانه ليس بذلك ولكن المؤمن
إذا حضره الموت بشريه بصوته الله وكرامته (٤) / (٥) وأخرجه مسلم
عن عائشة وفيها قالت عائشة قلت يا زيني الله أكرامية الموت ، فكلنا
نكره الموت ، فقال : (ليس كذلك أبا). الحديث (٨ / ٦٥) .

أبي الوقت عبد الأول وفي التباق لـ^(١) وكان آخر عهدا
به أنه انظر إلى اليسامة وأضحكه . و قال ^(٢) . أاليت قومي
يعلمون بما غفر لي ربِّي وجعلني من الكرميين ^(٣) و قضى
ذلك ^(٤) : أن هذا أعمل الناس سلبياً وعادتهم قدماً وحدينا
هم يعلمون يس عند المحتضر ^(٥) .

الرابع : أن الصحابة لو فهموا من قوله ^(٦) « اقرعوا ^(٧) »
يس عند موتاكم ^(٨) قراءتها عند القبر لما أخلوا به وكان ذلك

أمرًا معتاداً مشهورًا بينهم ^(٩) بالمعنى أنهم لما رأوا
شيئاً في آخر عهده بالدين فهو المقصود ^(١٠) .
الخامس : أن اتفاقه ياستماعها وحضور قلبه وذهنه
عند قرائتها في آخر عهده بالدين فهو المقصود ^(١١) .
عند قبره فإنه لا يناب على ذلك لأن الشواب إما بالقراءة أو

بالسماع ^(١٢) . وإنما يكتب به لمن هم في وسائله ^(١٣) .
ابن القيم ^(١٤) . وإنما سمعناه في رسالته ^(١٥) بهذا المعنى ^(١٦) .

(١) الروح ص ١٥٢ - ١٥٥ .

وقد ترجم الحافظ أبو محمد عبد الحق الإشبيلي على هذا فقال: ذكر ما جاء أن الموتى يسألون عن الأحياء ويعرفون أقوالهم وأعمالهم، ثم قال: ذكر أبو عمر ابن عبد البر من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ « ما من رجل يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه وردّ عليه السلام »^(١)، ويروى هذا من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال: « فإن لم يعرفه وسلم عليه ردّ عليه السلام »^(٢).

(١) قال الحافظ الزبيدي في إتحاف السادة : أما حديث ابن عباس الذي رواه ابن عبد البر في التمهيد بلفظ : ما من أحد.. الحديث فقد رواه كذلك في الاستذكار وهذا الذي صححه عبد الحق في العاقبة (٣٦٥/١٠) ، وفي تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١٣٧/٦) مثله عن أبي هريرة ، ولفظه : « ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه وردّ عليه السلام ».

(٢) ذكره في الإحياء عن أبي هريرة بلفظ : « إذا مرَ الرجل بقبر المُحل يعرفه فسلم عليه ردّ عليه السلام وعرفه ، وإذا مرَ بقبر لا يعرفه ... الحديث » عزاه السيوطي في شرح الصدور إلى ابن أبي الدنيا والبيهقي موقوفاً عليه (ص ٢٠٢)، قال الحافظ الزبيدي في الإتحاف : رواه ابن أبي الدنيا في كتاب القبور والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة مرفوعاً (٣٦٦/١٠).

قال ويروى من حديث عائشة رضى الله عنها أنها قالت :
 قال رسول الله ﷺ : ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس
 عنده إلا استأنس به حتى يقوم^(١) ، واحتج الحافظ أبو
 محمد في هذا الباب بما رواه أبو داود في سنته من حديث
 أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ، ما من أحد يسلم
 على إلا ردَّ الله على روحه حتى أرد عليه السلام^(٢) .
 قال : وقال سليمان بن نعيم :رأيت النبي ﷺ في النوم
 فقللت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك
 أتفقه منهم ؟ قال نعم وأرد عليهم ، قال وكان

- (١) عزاه السيوطي إلى ابن أبي الدنيا في كتاب القبور عنها (شرح
 الصدور ص ٢٠٢) ، ورواه الديلمي في مأثور الفردوس عنها (٤ / ٢٠)
 برقم ٦٥٥) قال الشيخ ابن تيمية في فتاویه (٢٤ / ٣٣١) : قال ابن
 المبارك : ثبت ذلك عن النبي ﷺ وصححه عبد الحق صاحب الأحكام .
 انظر كتابنا مفاهيم يجب أن تصحح (ص ٢٤) ، ورواه الديلمي في زهر
 الفردوس عن أبي هريرة (٤ / ١٣) وعزاه الحافظ الزيبي في الإتحاف
 (١ / ٣٦٥) نحوه إلى أبي الشيخ .
 (٢) رواه أبو داود في سنته (٢ / ٥٣٤) حديث ٢٠٤١ بباب زيارة
 القبور) ورواه أحمد في مسنده (٢ / ٥٢٧) .

يعلمهم أن يقولوا إذا دخلوا المقابر : السلام عليكم أهل
الديار^(١) ... الحديث ، قال : وهذا يدل على أن الميت
يعرف سلام من يسلم عليه ودعا من يدعوه .

قال أبو محمد : ويذكر عن الفضل بن الموفق قال :
كنت آتى قبر أبي المرة بعد المرة فأكثر من ذلك فشهدت
يوماً جنازة في المقبرة التي دفن فيها فتعجلت ل حاجتي ولم
آته فلما كان من الليل رأيته في المنام فقال لي يا بُنِيَّ لم لا
تأتيني ؟ فقلت يا أبتي وإنك لتعلم بي إذا أتيتك ؟ فقال : إى
والله يا بُنِيَّ لا أزال أطلع عليك حين تطلع من القنطرة ،
حتى تصل إلي وتقعد عندي ثم تقوم فلا أزال أنظر إليك
حتى تجوز القنطرة ، قال ابن أبي الدنيا : حدثني إبراهيم بن

(١) رواه مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه من روایة زهير بهذا
اللفظ ، وفي روایة أبي بكر بن أبي شيبة بلفظ : « السلام على أهل
الديار »؛ كتاب الجنائز باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلهما
(٦٣ - ٦٤)،

ورواه البيهقي في السن الكبیر ، كتاب الجنائز باب ما يقال إذا دخل
مقبرة (٤/١٣٢ - ١٣٣) حديث ٧٢١١ و ٧٢١٢ و ٧٢١٣ .

بشار الكوفي ، قال : حدثني الفضل بن الموفق فذكر
القصة .

وصح عن عمرو بن دينار أنه قال : ما من ميت يموت
إلا وهو يعلم ما يكون في أهله بعده وإنهم ليغسلونه
ويكشفونه وإنه لينظر إليهم ، وصح عن مجاهد أنه قال : إن
الرجل ليبشر في قبره بصلاح ولده من بعده .

وقال النووي رحمه الله في شرح المذهب : يستحب
لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن ويدعو لهم عقبها ،
نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب ، وزاد في موضع
آخر وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل^(١) اهـ .

وقال ابن مفلح في الفروع^(٢) لا تكره القراءة على
القبر وفي المقبرة نص عليه واختاره أبو بكر والقاضى
وجماعة وهو المذهب .. إلى أن قال وفي شرح مسلم :

(١) المجمع شرح المذهب (٥ / ٢٦٨) .

(٢) (٣٠٤ / ٢)

أن العلماء استحبوا القراءة عند القبر لخبر الجريدة^(١) لأنه إذا رجا التخفيف لتسبيحها فالقراءة أولى .

وقال الشيخ الإمام أبو محمد بن قدامة المقدسي في آخر كتاب الجنائز من مغنيه ما نصه :

(فصل) ولا بأس بالقراءة عند القبر ، وقد روي عن أحمد أنه قال : « إذا دخلتم المقابر فاقرءوا آية الكرسي وثلاث مرات قل هو الله أحد ثم قل : اللهم إن فضلك لأهل المقابر ». .

وهذا الخبر عزاه السيوطي^(٢) رحمه الله إلى المحب الطبراني وإلى الغزالى في الإحياء وفي العاقبة لعبد الحق عن أحمد بن حنبل بلفظ : إذا دخلتم المقابر فاقرءوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم .

قلت : ويعيده ما حكاه البرهان ابن مفلح في كتابه المبدع عن الإمام أحمد ، ونقلناه في الفصل الآتي من النصوص الفقهية في المسألة فانظره .

(٢) شرح الصدور (ص ٣١٢)

(١) تقدم تخرجه

قال الحافظ السيوطي في نفس المصدر^(١) : وفي فوائد الزنجانى عن أبي هريرة مرفوعاً : « من دخل مقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وألهامك التكاثر ، ثم قال : اللهم إنى قد جعلت . . . الحديث ». .

وفي نفس المصدر^(٢) في فضل قل هو الله أحد للسمرقندي عن علي مرفوعاً بلفظ : « وقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة . . . الحديث » وفي الإتحاف للزبيدي^(٣) بعد كلام أحمد بن حنبل قال : كذا أورده عبد الحق في كتاب العاقبة عن أبي بكر أحمد بن محمد المروزي وعزاه أيضاً إلى النسائي والرافعي في تاريخه والسمرقندي وذكر الحديث مرفوعاً عن علي . .

وقال الخلال : حدثني أبو على الحسن بن الهيثم البزار شيخنا الشقة المؤمن قال : رأيت أحمد بن حنبل

(١) ٢٠ شرح الصدور (ص ٣١٣) .
(٢) إتحاف السادة المتقيين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ٤ / ٢٢٠ .

يصلى خلف ضرير يقرأ على القبور .

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسانات »^(١) .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « من زار قبر والديه أو أحدهما فقرأ عنه أو عندهما يس غفر له »^(٢) ثم قال : (فصل) : وأي قربة فعلها وجعل ثوابها للميت المسلم نفعه ذلك إن شاء الله .

(١) رواه الطبراني بأسناد فيه أبوبن مدرك ، قال أبو حاتم والنسائي : متrok / هدم الميزان للذهبي باختصار .

(٢) ذكره في الإحياء بلفظ : « من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة غفر له وكتب براء » . قال الحافظ العراقي : أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أبي هريرة وابن أبي الدنيا في القبور من روایة محمد بن النعمان يرفعه وهو معرض ومحمد بن النعمان مجھول وشيخه عند الطبراني عن ابن العلاء البجلي متrok (٤/٤٩) ، وله شاهد عن عائشة عن أبيها أبي بكر نحوه ، وفي آخره : « بعدد كل حرف منها » ذكره الحافظ الزيدي في الاتحاف (١٠/٣٦٣) .

أما الدعاء والاستغفار والصدقة وأداء الواجبات فلا أعلم فيه خلافاً إذا كانت الواجبات مما تدخلها النيابة ، وقد قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَوْنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ »^(١) وقال تعالى : « وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ »^(٢) . اهـ^(٣) .

قال العلامة الشهاب القرافي في الفرق الثاني والسبعين والمائة ما ملخصه : مذهب أبي حنيفة وأحمد بن حنبل أن القراءة يحصل ثوابها للميت وإذا قرئ عند القبر حصل للميت أجر المستمع والذى يتوجه أنه يقال ما لا يقع فيه خلاف أنه يحصل لهم بركة القرآن لا ثوابه كما يحصل لهم بركة الرجل الصالح يدفن عندهم أو يدفون عنده ،

(١) الحشر آية ١٠ .

(٢) محمد آية ١٩ .

(٣) المغني (٤٢٥ - ٤٢٦) .

والذى ينبغي للإنسان أن لا يهمل هذه المسألة فلعل الحق
هو الوصول إلى الموتى ، فإن هذه أمور مغيبة عنا وليس
فيها اختلاف في حكم شرعى ، وإنما هو في أمر واقع ،
هل هو كذلك أم لا ، وكذلك التهليل الذى جرت عادة
الناس بعمله اليوم ينبغي أن يعمل ويعتمد في ذلك على
فضل الله ، ويلتمس فضل الله بكل سبب ممكن ، ومن
الله الجود والإحسان هذا هو اللائق بالعبد . ١٦

نحو ص فقهية في المسألة

قال الإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي في كتابه « الفروع » : لا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة ، نص عليه واختاره أبو بكر القاضي وجماعة ، وهو المذهب .

ثم قال : وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها . فلهذا رجع أحمد عن الكراهة ، وقال الخلال وصاحبه : المذهب روایة واحدة لا يكره ^(١) .

وقال الإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح في كتابه المبدع : ولا تكره القراءة على القبر وفي المقبرة في أصح الروايتين هذا

(١) الفروع لابن مفلح ٣٠٤ / ٢

المذهب ، روى أنس مرفوعا قال : « من دخل المقابر فقرأ فيها يس ، خفف عنهم يومئذ وكان له بقدرهم حسنات .

وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها ، ولهذا رجع أحمد عن الكراهة قاله أبو بكر ، وأصلها أنه مر على ضرير يقرأ عند قبر ، فنهاه عنها ، فقال له محمد بن قدامة الجوهري : يا أبا عبد الله ما تقول في مبشر الحلبي ؟ قال : ثقة ، فقال : أخبرني مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها ، وقال سمعت ابن عمر أوصى بذلك . فقال أحمد عند ذلك : ارجع ، فقل للرجل : يقرأ ، فلهذا قال الخلال وصاحبه : المذهب رواية واحدة أنه لا يكره لكن قال السامری : يستحب أن يقرأ عند رأس القبر بفاتحة البقرة وعند رجله بخاتمتها .

وقال الإمام أبو الحسن على بن سليمان المرداوى في

كتابه الإنصاف : قوله « ولا تكره القراءة على القبر في
أصح الروايتين » وهذا المذهب . قاله في الفروع وغيره
ونص عليه ، قال الشارح : هذا المشهور عن أحمد .

وقال الخلال وصاحب المذهب : رواية واحدة لا تكره
وعليه أكثر الأصحاب منهم القاضي ، وجزم به في الوجيز
وغيره . وقدمه في الفروع والمغني والشرح وابن تيمية
والفائق وغيرهم .

والرواية الثانية : تكره ، اختارها عبد الوهاب
الوراق ، والشيخ تقى الدين .

قال الشيخ تقى الدين : نقلها جماعة وهي قول
جمهور السلف . عليها قدماء أصحابه . سمي المروذى .
انتهى .

قلت : قال كثير من الأصحاب : رجع الإمام أحمد
عن هذه الرواية : فقد روى جماعة عن الإمام أحمد : أنه

مرّ بضرير يقرأ عند قبر فنهاء . وقال : القراءة عند القبر بدعة فقال محمد بن قدامة الجوهري : يا أبا عبد الله ، ما تقول في مبشر الحلبي؟ فقال : ثقة ، فقال : حدثني مبشر عن أبيه أنه أوصى إذا دفن أن يقرأ عنه بفاتحة البقرة وخاتمتها . وقال : سمعت ابن عمر يوصي بذلك ، فقال الإمام أحمد: ارجع فقل للرجل : يقرأ . فهذا يدلّ على رجوعه .

وعنه لا يكره وقت دفنه دون غيره . قال في الفائق: وعنه يسن وقت الدفن اختارها عبد الوهاب الوراق وشيخنا وعنه القراءة على القبر بدعة ، لأنها ليست من فعله عليه أفضل الصلاة والسلام ولا فعل أصحابه .

فعلى القول بأنه لا يكره : فيستحب ، على الصحيح .

قال في الفائق : يستحب القراءة على القبر . نص

عليه أخيراً .

قال ابن تيمیم : لا تكره القراءة على القبر ، بل تستحب نص عليه . وقيل : تباح . قال في الرعاية الكبرى : وتباح القراءة على القبر نص عليه وقدمه في الرعاية الصغرى والحاوين . قال في المغني ، والشرح ، وشرح ابن رزین : لا بأس بالقراءة عند القبر . وأطلقا هما في الفروع^(١) .

قال العلامة الشيخ منصوٰ البهويٰ : ولا تكره القراءة على القبر ولا في المقبرة بل تستحب^(٢) .

(١) الإنصاف ٥٥٧ / ٢ .

(٢) كشاف القناع ١٧٠ / ٢ .

التلقين

والتلقين للميت هو أيضا من المسائل التي يكثر فيها الجدال والأخذ والرد والذى يصل إلى الخصام والمقاطعة ، والأصل فى هذا الباب هو حديث أبي أمامة المرفوع الذى رواه الطبرانى وعبد العزيز الحنبلى فى الشافى بسندهما إلى أبي أمامة قال : « إذا أنا مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله ﷺ أن نصنع بموتنا ، أمرنا رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم فقال : إذا مات أحد من إخوانكم فسوّيتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ، ثم ليقل : يا فلان ابن فلانة ، فإنه يسمعه ولا يجيب ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يستوى قاعداً ، ثم يقول : يا فلان ابن فلانة فإنه يرجمك الله ، ولكن لا تشعرون ،

فليقل : اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وأنك رضيت بالله ربّا وبالإسلام ديناً ، وبمحمدٍنبياً ، وبالقرآن إماماً ، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد بيد صاحبه ويقول : انطلق بما يقعدنا عند من لقن حجته ، فقال رجل : يا رسول الله ، فإن لم يعرف أمه ؟ قال : ينسبه إلى أمه حواء ، يافلان ابن حواء » .

قال الحافظ في « التلخيص » وإسناده صالح ، وقد قواه الضياء في « أحكامه » وفي إسناده سعيد الأزدي بيضر له أبو حاتم ، وقال الهيثمي بعد أن ساقه : في إسناده جماعة لم أعرفهم . انتهى^(١) . وفي إسناده أيضاً عاصم بن عبد الله وهو ضعيف . قال الأثرم : قلت لأحمد : هذا الذي يصنعونه إذا دفن الميت يقف الرجل ويقول : يا فلان ابن فلانة ، قال : ما رأيت أحداً يفعله ،

(١) مجمع الزوائد (٤٥/٣).

إلا أهل الشام حين مات أبو المغيرة ، يروى فيه عن أبي
 بكر بن أبي مريم عن أشياخهم أنهم كانوا يفعلونه ، وكان
 إسماعيل بن عياش يشير إلى حديث أبي أمامة ؛ انتهى .
 وقد استشهد في التلخيص لحديث أبي أمامة بأثر رواه
 سعيد بن منصور بسنده عن راشد بن سعد وضمرة بن
 حبيب وحكيم بن عمير قالوا : « إذا سوئ على الميت قبره
 وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند
 قبره : يا فلان : قل لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله
 ثلاث مرات ، يا فلان قل : ربى الله ، وديني الإسلام ،
 ونبيي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ثم ينصرف » رواه
 سعيد في سنته ، وبما جاء عن عثمان قال : « كان النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف
 عليه فقال : استغفروا لأخيكم وسلوا له الشفاعة فإنه الآن
 يسأل » رواه أبو داود ^(١) وأخرجه أيضاً الحاكم ^(٢) وصححه

(١) (٣٢٢١ رقم الحديث ٢١٥/٣). (٢) (٥٢٦/١).

البزار وقال : لا يروى عن النبي صلى الله عليه وآله إلا
من هذا الوجه .

قال الشوكاني عن أثر راشد وضمرة وحكيم ذكره
الحافظ في التلخيص وسكت عنه^(١) .

(قلت) : وقد تكلم الشيخ ظفر العثماني في كتابه
القواعد عما سكت عنه الحافظ ابن حجر في كتابه الفتح
من الأحاديث الزائدة بأنه صرّح في المقدمة (هدى
الساري) بأنه صحيح أو حسن عنده ، ثم قال : وكذا
سكت الحافظ عن حديث في التلخيص الحبير دليل على
صحته أو حسنها ، فإن الشوكاني رحمه الله ربّما يحتاج
بسكته في التلخيص أيضاً كما احتاج بسكته في الفتح
يظهر ذلك بمراجعة نيل الأوطار^(٢) .

(١) نيل الأوطار للشوكاني (١٢٦ / ٤) .

(٢) قواعد في علوم الحديث للمحقق التهانوي ص ٩٠ .

رأي الشيخ ابن تيمية

جاء في الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية :

وسئل : مفتى الأنام . بقية السلف الكرام . تقي الدين . بقية المجتهدin . أثابه الله ، وأحسن إليه . عن تلقين الميت في قبره بعد الفراغ من دفنه . هل صح فيه حديث عن النبي ﷺ أو عن صحابته ؟ وهل إذا لم يكن فيه شيء يجوز فعله أم لا ؟

فأجاب : هذا التلقين المذكور قد نقل عن طائفة من الصحابة : أنهم أمروا به . كأبي أمامة الباهلي ، وغيره . وروي فيه حديث عن النبي ﷺ لكنه مما لا يحكم بصحته

ولم يكن كثير من الصحابة يفعل ذلك ، فلهذا قال الإمام
أحمد وغيره من العلماء : إن هذا التلقين لا بأس به .
فرخصوا فيه . ولم يأمرها به . واستحبه طائفة من أصحاب
الشافعى وأحمد وكرهه طائفة من العلماء من أصحاب
مالك وغيرهم .

والذى فى السنن عن النبي ﷺ أنه كان يقوم على
قبر الرجل من أصحابه إذا دفن ويقول : « سلوا له
الثبـيت فإنه الآن يسأل »^(١) وقد ثبت فى الصحيحين أن النبي
ﷺ قال : « لقنوا أمواتكم لا إله إلا الله »^(٢) فتلقين
المحضر سنة مأموري بها .

وقد ثبت أن المقبول يسأل ويتحن وأنه يؤمر بالدعـاء

(١) رواه الحاكم فى المستدرك وقال صحيح ووافقه الذهبي . كتاب
الجناز (٥٢٦/١) حديث (١٣٧٢) وقد تقدم عن الشوكانى وقال :
صححه البزار .

(٢) تقدم تخرـيجـه وأنه رواه مسلم فى الصحيح وأصحاب السنـن .

له فلهذا قيل إن التلقين ينفعه ، فإن الميت يسمع النداء كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « إنه ليس بسمع قرع نعالهم » ^(١) وأنه قال : « ما أنت بأسمع لما أقول منهم » ^(٢) وأنه أمرنا بالسلام على الموتى فقال : « ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام » ^(٣) والله أعلم .

وسائل رحمة الله: هل يجب تلقين الميت بعد دفنه أم لا ؟ وهل القراءة تصل إلى الميت ؟

فأجاب : تلقينه بعد موته ليس واجباً بالإجماع ولا كان من عمل المسلمين المشهور بينهم على عهد النبي ﷺ وخلفائه بل ذلك مأثور عن طافحة من الصحابة كأبي

(١) رواه البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الميت يسمع خفق النعال (٩٢/٢) وفي باب ماجاء في عذاب القبر قوله تعالى ﴿إِذَا الظالموْنَ فِي غُمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾ الآية عن أنس رضي الله عنه (١٠٢/٢) .

(٢) رواه البخاري ، كتاب المغازي ، باب قتل أبي جهل من حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة (٩-٨/٥) .

(٣) تقدم تخريرجه .

أمامه^(١) ووائلة بن الأسعق .

فمن الأئمة من رخص فيه كالإمام أحمد وقد استحبه طائفة من أصحابه وأصحاب الشافعى ، ومن العلماء من يكرهه لاعتقاده أنه بدعة فالآقوال فيه ثلاثة : الاستحباب والكراهة والإباحة وهذا أعدل الآقوال .

فأما المستحب الذي أمر به وحضر عليه النبي ﷺ

فهو الدعاء للموتى^(٢) إلى أن قال :

فالقراءة عند الدفن مأثورة في الجملة وأما بعد ذلك

فلم ينقل فيه أثر والله أعلم ١ هـ^(٣) .

(١) فقد روی عن النبي ﷺ حديثاً رواه الطبراني في التلقين كما تقدم تخریجه .

(٢) تقدم تخریجه .

(٣) كذا في الفتاوى الكبرى للشيخ ابن تيمية ج ٢٤ / ٢٩٦ - ٢٩٨ .

كلام ابن القيم

قال الشيخ ابن القيم :

ويدل على هذا أيضاً ما جرى عليه عمل الناس قدماً
والى الآن من تلقين الميت في قبره ولو لا أنه يسمع ذلك
ويستفغ به لم يكن فيه فائدة وكان عبثاً، وقد سئل عنه الإمام
أحمد رحمة الله فاستحسن واحتج عليه بالعمل .

ويروى فيه حديث ضعيف ذكره الطبراني في معجمه
من حديث أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : إذا مات
أحدكم فسوityم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره
ثم يقول يا فلان ابن فلانة فإنه يسمع ولا يجيب ثم ليقل يا
فلان ابن فلانة الثانية فإنه يستوى قاعداً ثم ليقل يا فلان
ابن فلانة فيقول : أرشدنا رحمك الله، ولكنكم لا تسمعون
فيقول اذكر ما خرجمت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا

الله وأن محمداً رسول الله وأنك رضيت بالله ربّا وبالإسلام
دينا وبمحمدنبيّا وبالقرآن إماماً فإن منكراً ونكيراً يتأخر كل
واحد منها ويقول : انطلق بنا ما يقعدنا عند هذا وقد لقن
حجته ويكون حجيجه الله دونهما فقال رجل : يا رسول
الله فإن لم يعرف أمه ؟ قال ينسبه إلى أمه حواء^(١) .

فهذا الحديث إن لم يثبت فاتصال العمل به فيسائر
الأمسكار والأعصار من غير إنكار كافٍ في العمل به وما
أجرى الله سبحانه العادة فقط أن أمّة طبقة مشارق الأرض
ومغاربها وهي أكمل الأمم عقولاً وأوفرها معارف تطبق
على مخاطبة من لا يسمع ولا يعقل وتستحسن ذلك لا
ينكره منها بل سنه الأولى للأخر ويقتدي فيه الآخر
بالأول فلولا أن المخاطب يسمع لكان ذلك بمنزلة الخطاب

(١) قال في المجمع رواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده جماعة لم
أعرفهم (٤٥/٣) وقال الحافظ في التلخيص وإسناده صالح ، وحسنه
الشوكاني بشواهده كما تقدم .

للترب والخشب والحجر والمعدوم وهذا وإن استحسن
واحد فالعلماء قاطبة على استقباذه واستهجانه .

وقد روى أبو داود في سنته ببيانه لابأس به أن النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حضر جنازة رجل فلما دفن قال « سلوا لأنبيكم
التبشير فإنه الآن يسأل »^(١) فأخبر أنه يسأل حيثئذ وإذا كان
يُسأله فإنه يسمع التلقين .

وقد صرحت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الميت يسمع قرع نعالهم
إذا ولوا منصرفين^(٢) . ١٥٣ هـ^(٣)

(١) تقدم تخريرجه .

(٢) تقدم تخريرجه .

(٣) كذا في الروح للإمام ابن قيم الجوزية ص ١٥٢ - ١٥٩ .

وضع الجريدة على القبر

قال جماعة من العلماء إن من جملة ما ينفع به الميت وضع الجريدة على القبر لما ثبت عن النبي ﷺ أنه مر بقبرين ، فقال : إنهم ليعذبان وما يعذبان في كبير ، كان أحدهما يشي بالنمية ، وكان الآخر لا يستتره عن البول - أو قال : من البول - ثم أخذ جريدة رطبة فكسرها فغرز عند رأس كل قبر منهما قطعة ثم قال : عسى أن يخفف عنهما مال ميسا . آخر جاه في الصحيحين من حديث ابن عباس^(١) .

وجاء بلفظ آخر عن جابر عند مسلم وفيه أن النبي ﷺ قال : يا جابر هل رأيت مقامي ؟ قلت نعم يا رسول الله . قال : فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصناً فأقبل بهما ثم قال رسول الله ﷺ إني مررت بقبرين

(١) صحيح مسلم (كتاب الطهارة) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه : ١ / ١٦٦ .

يعدبان فأحببت بشفاعتي أن يرفع عنهم ما دام الغصنان
رطبين^(١).

ورواه أيضاً ابن أبي شيبة عن أبي بكرة بلفظ كنت
أمشي مع النبي ﷺ فمر على قبرين فقال : إنهما ليعذبان ،
من يأتيني بجريدة ؟ فاستبقيت أنا ورجل فأتينا بها قال :
فشقها من رأسها فغرس على هذا واحدة وعلى هذا واحدة
قال : لعله يخفف عنهما ما بقي فيهما من بلولتهما شيء كانا
يعذبان في الغيبة والبول^(٢).

وقد ذكر أن أبي شيبة في هذا الباب عدة أحاديث عن
أبي هريرة وابن عباس ويعلى بن شبابه رضي الله عنهم .

قال القرطبي في التذكرة معلقاً على حديث ابن عباس
الذي أخر جاه في الصحيحين وحديث أبي بكرة الذي
أخرجه ابن أبي شيبة وغيره ، وحديث جابر الذي أخرجه
مسلم في أواخر كتابه قال : الذي يظهر لي أنهما قضيتان

(١) صحيح مسلم (كتاب الزهد والرقائق) باب حديث جابر الطويل ٨ / ٢٣٥.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (كتاب الجنائز) باب فيما يخفف به عذاب القبر : ٣ / ٥٥.

مختلفتان لا قضية واحدة كما قال من تكلم على ذلك ،
ويدل عليهما سياق الحديث ، ففي حديث جابر زيادة على
رطوبة الغصن وهي : شفاعته عليه السلام ، وحديث ابن عباس
يدل على أن التخفيف إنما هو مجرد نصف العسيب مادام
رطباً لا زيادة معه ، وفي حديث أبي بكرة وابن عباس عسياً
شقه النبي عليه السلام بيده نصفين وغرزهما بيده ، وحديث جابر
بخلافهما ، ولم يذكر فيه ما يعذب بسببه . اـه .

وقال الحافظ في الفتح معلقاً على حديث الباب . وأما
ما رواه مسلم من حديث جابر الطويل أنه الذي قطع
الغضنين فهو في قصة أخرى غير هذه فالمغايرة بينهما من
أوجهه : منها أن هذه كانت في المدينة ، وكان معه عليه السلام
جماعة ، وقصة جابر كانت في السفر ، وكان خرج لحاجته
فتبعد جابر وحده . ومنها : إن في هذه القصة أنه عليه السلام غرس
الجريدة بعد أن شقها نصفين وفي حديث جابر أنه عليه السلام أمر
جابراً بقطع غضنين من شجرتين كان النبي عليه السلام استر بهما
عند قضاء حاجته ، ثم أمر جابراً فألقى الغضنين عن يمينه

وعن يساره حيث كان النبي ﷺ جالساً ، وأن جابرأ سأله عن ذلك فقال : إني مررت بقبرين يعذبان
ولم يذكر في قصة جابر أيضاً السبب الذي كانا يعذبان به ،
ولا الترجي الآتي في قوله : لعله فبان التغاير بين حديث ابن عباس وحديث جابر وأنهما كانا في قصتين مختلفتين ولا يبعد تعدد ذلك ، قال : وقد روى ابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة أنه ﷺ مر بقبر فوقف عليه فقال : ائتوني بجريدةتين فجعل إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه فيحتمل أن تكون هذه قصة ثالثة ، ويؤيده أن في حديث أبي رافع : فسمع شيئاً في قبر . . . وفيه : فكسرها باثنين ترك نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ، وفي قصة الواحد : جعل نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ، وفي قصة الإثنين جعل على كل قبر جريدة اه^(١) .

(١) الفتح : ١ / ٣٨٢ .

تعليقـات للعلمـاء مؤـيـدة :

روى الإمام البخاري في الجنائز من صحيحه معلقاً .
عن بريدة بن الحصيب أنه أوصى أن يجعل في قبره
جريدتان .

قال الحافظ في الفتح^(١) : يحتمل أن يكون بريدة أمر
أن يغزوا في ظاهر القبر اقتداءً بالنبي ﷺ في وضعه
الجريدين على القبرين ويحتمل أن يكون أمر أن
 يجعل داخل القبر لما - في النخلة من البركة لقوله تعالى :
﴿كشـجـرة طـبـيـة﴾ قال : والأول أظـهـر ، وـيـؤـيـدـهـ إـيـرـادـ
المصنـفـ حـدـيـثـ القـبـرـيـنـ فـيـ آخـرـ الـبـابـ .

قال : وكأن بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره
خاصاً بذينك الرجلين . وقال أيضاً : أثر بريدة يؤذن
بمشروعتها ، والذي يظهر من صنيع البخاري وتصرفه
ترجيح الوضع ، وعلل إرداد البخاري لأثر ابن عمر عندما

(١) فتح الباري : ٣ / ٢٦٤ - ٢٦٦ .

رأي فسطاطاً قد ضرب على قبر عبد الرحمن بن أبي بكر :
انزعه ياغلام فإما يظلله عمله ، قال : يجاب عنه بأن ضرب
الفسطاط على القبر لم يرد فيه ما يتتفع به الميت ، بخلاف
وضع الجريدة لأن مشروعيتها ثبتت بفعله عليه السلام اه .

وقال الأمير الصناعي في العدة : قد تأسى بجريدة
بذلك ولا يتم التأسي إلا بناءً على أنه أمر به عليه السلام من
يضعها ، لأنه وضعها بيده الشريفة ، أو أنه لا خصوصية
ليده الكريمة في - مطلق التخفيف ، قال الخفاجي في
الريحانة : وعليه عمل الناس إلى الآن حتى ربوا بذلك
أو قافاً ، اه .

قال الإمام النووي ^(١) رحمه الله معللاً اختياره عليه السلام
للرطب من الجريد وتركه اليابس منه قال : لكونها يُسبّحان
ماداماً رطبين ، وليس للبابس تسبيح ، وهذا مذهب
الأكثرين من المفسرين في قوله تعالى : «وَإِنْ مَنْ شَاءَ إِلَّا

(١) شرح مسلم ١ / ٢٠٦ .

يسبح بحمده ... الآية . قالوا : معناه وإن من شيء حي ، ثم قالوا : حياة كل شيء بحسبه ، فحياة الخشب مالم ييسس والحجر مالم يقطع قال : ثم اختلف هؤلاء هل يسبح حقيقة أم فيه دلالة على الصانع فيكون مسبحاً منزهاً بصورة حاله ، قال المحققون : على أنه يسبح حقيقة ، وقد أخبر الله تعالى : «**وَإِنَّ مِنَ الْحَجَارَةِ لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ** ... الآية . قال : وإذا كان العقل لا يحيل جعل التمييز فيها ، وجاء النص به وجوب المصير إليه ، والله أعلم . وقال أيضاً لهذا الحديث استحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريدة فتلاؤة القرآن أولى ، اهـ . ونحوه لابن دقيق العيد في الأحكام^(١) ، والطبيبي في شرح المشكاة^(٢) ، وقال القرطبي في التذكرة^(٣) .

يستفاد من هذا الحديث غرس الأشجار وقراءة

(١) إحكام الأحكام / ٦٣ .

(٢) ٣٨ / ١ .

(٣) ص ١٠٠ .

القرآن ، فإذا خف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل
المؤمن القرآن . وقال أيضاً : قد استدل بعض علمائنا على
قراءة القرآن على القبر بحديث العسيب الرطب الذي شقه
النبي ﷺ باثنين .

اعتراضات مردودة :

وقد قال بعضهم هذا خاص بالنبي ﷺ واستدل على عدم مشروعية وضع الجريد على القبر بأمور ستردها فيما بعد : منها أنه لا يعرف عن أحد من الخلفاء الراشدين ، وما ثبت عن بريدة ليس بحجة لأنه انفرد بذلك ، ومنها أن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع الجريد يستلزم الحكم بأنه يعذب في قبره ، ومنها أن النبي ﷺ لم يفعله في كل القبور بل فعله مرة ، فدل على أنه خاص بذينك القبرين وأنه ليس مشروعًا .

والجواب : عن الأول : أن الجمهور من العلماء على أن الخصوصية لا تثبت إلا بدليل ، ولا دليل ، قال ابن عبد البر معلقاً على حديث أم سلمة في القبلة للصائم : إلا أخبرت بها أني أفعل ذلك ؟ قال فيه أن فعل رسول الله ﷺ كله يحسن التأسي به فيه على كل حال إلا أن يخبر رسول الله ﷺ أنه له خاصة أو ينطق القرآن بذلك ، وإنما فالاقتداء به أقل أحواله أن يكون مندوباً إليه ، ومن أهل العلم من رأى

أن جميع أفعاله واجب الاقتداء بها كوجوب أوامره ، قال : والدليل على أن أفعاله كلها يحسن التأسي به فيها قول الله عز وجل : «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » الآية . فهذا على الإطلاق إلا أن يقوم الدليل على خصوص شيء منه فيجب التسليم له ، وإلا فلا يجوز ادعاء الخصوص عليه في شيء بوجه من الوجوه إلا بدليل مجمع عليه ، وإلا فيما بان به خصوصه في القرآن أو السنة الثابتة أو الإجماع ، لأنه قد أمرنا باتباعه والتأسي به والقتداء بأفعاله ، وغير جائز عليه أن يخص شيء فيسكت لأمته عنه ويترك بيانه لها ، وهي مأمورة باتباعه ، هذا ما لا يظنه ذو لب مسلم بالنبي ﷺ (١) اهـ باختصار .

وأما الجواب عن الثاني : بأن يقال : إن هناك أموراً كثيرة لا تعرف عن الخلفاء الراشدين قد فعلها الناس من بعدهم ، منها تعدد الجموع في البلد الواحد ، وصلاتا العيدين في الصحراء وغيرها ، ثم إن ترك الخلفاء لهذا إنما

(١) التمهيد ٥ / ١١٦ - ١١٨ .

هو عدم دليل ، وكما أنه لا يعرف عنهم فعله كذلك لم يثبت
عنهم النهي عنه أو القول بأنه خاص بالنبي ﷺ .

وأما قول بعضهم : بأن بريدة انفرد بذلك فخطأ ، فقد
ثبت أيضاً عن غيره ، قال الحافظ السيوطي ^(١) : روى ابن
عساكر في تاريخه من حديث حماد بن سلمة ، عن قتادة ،
أن أبا بربعة الأسالمي رضي الله عنه : كان يحدث أن رسول
الله ﷺ من على قبر وصاحب يعذب فأخذ جريدة فغرسها
في القبر وقال : عسى أن يرفة عنه مادامت رطبة ، قال :
وكان أبو بربعة يوصي : إذا مت فضعوا في قبري جريدتين ..
الحديث فهذا يدل على أن أبا بربعة أيضاً فهم من فعل النبي
ﷺ مشروعة وضع الجريدة على القبر ، وأن بريدة لم ينفرد
بهذا .

وأما قول بعضهم : إن هذا من الأمور المغيبة ، ووضع
الجريدة يستلزم الحكم بأنه يعذب فليس بمجد في المقصود ،

(١) شرح الصدور ص : ١٣٥ .

فقد تعقب الحافظ ابن حجر^(١) القاضي عياض لقوله :
عمل غرزهما على القبر بأمر مغيب وهو قوله : ليعدبان
فقال : لا يلزم من كوننا لا نعلم أي عذب أم لا أن تسبب له
في أمر يخفف العذاب أن لو عذب كما لا يمنع كوننا
لا ندرى أرحم أم لا أن لا ندعوه بالرحمة .

وأما احتجاج بعضهم بعدم مشروعية لأن النبي ﷺ
لم يفعله في كل القبور فهذه أيضاً حجة مردودة ومتعقبة بأنه
لم يثبت عنه ﷺ أنه صلى عند قبر كل من دفن ولم يصل هو
عليه ، ومع ذلك فإن الجمهور يقولون مشروعية الصلاة بعد
الدفن لمن فاتته الصلاة والمسألة من مباحث الأصول ، على
أنه قد صصح الثقات القول بتعدد القصة وثبوتها غير مرأة عنه
ﷺ فلا حجة فيما احتجوا به .

(١) الفتح ١ / ٣٨٣

الاجتماع للتعزية في بيت الميت

من أهم المسائل التي يقع بسببها الخلاف والخصام الذي يصل إلى المقاطعة والحكم على الناس بالبدعة والضلال هو جلوس أهل الميت واجتمعهم في مجلس يجمعهم لاستقبال المعزين في وفاة فقيدهم ، وقد جرت العادة أن يقف أهل الميت في صف واحد فيما يسمى (بصف العزاء) تسهيلاً لهمه العزاء بدلاً من أن يدور المعزّي من مكان إلى مكان باحثاً عن أهل الميت ليعزيهم وخصوصاً إذا فاته حضور تشيع الجنازة ، وهذا يوفر على الناس وقتاً كبيراً ولو لا ذلك لاضطر المعزون إلى المشي لكل واحد من أهل الميت في بيته لتعزيته كما أن فيه جبراً لخاطر أهل الميت ومؤانسة لهم في وحشتهم وحزنهم أول مصيبيتهم ، وهي مسألة فرعية لا تستوجب ذلك الإنكار

والهجوم الشديد ولا تقتضى ما يقع بسببه من الخصام
والمقاطعة .

والأصل فى جوازها أو مشروعيتها ما رواه الإمام البخارى في الجنازة . (باب من جلس عند المصيبة) ^(١) .
وأبو داود فى الجنائز من سننه فى (باب الجلوس عند المصيبة) ^(٢) وفي نسخة (باب من جلس فى المسجد وقت التعزية) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله ﷺ فى المسجد يعرف فيه الحزن ^(٣) .

فأنت ترى الإمامين البخارى وأبا داود جعلا عنوان الباب بلفظ صريح فى الجلوس وقت التعزية ولذلك قال الحافظ ابن حجر فى الفتح : وفي هذا الحديث من الفوائد

(١) (٢) (٢١٤ / ٣) . (٣) (١٩٢ / ٣) .

(٢) والحديث أيضاً رواه البهقى فى السنن الكبرى (باب ما يستحب من تعزية الميت رجاء الأجر فى تعزيتهم ، ٩٨ / ٤) .

أيضاً جواز الجلوس للعزاء بسكنية ووقار . اهـ^(١).

ثم إن تعزية أهل الميت مقصود شرعي واجتماعهم في بيت واحد وسيلة يتحقق بها هذا المقصود ، والقاعدة عند الفقهاء أن الوسائل تتبع المقاصد في أحکامها فوسيلة المحرم محرمة . ووسيلة الواجب واجبة . وكذلك بقية الأحكام الشرعية .

أما القول بأن الجلوس بدعة فلا أعلم أحداً نص عليه من أهل العلم وكيف يكون الجلوس بدعة وقد جلس رسول الله ﷺ ! ، بل لا يصدق عليه تعريف البدعة التي هي كما قال الإمام الشاطبي في الاعتصام : (طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشريعة يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية)^(٢).

نعم إن هذا التعريف يصدق على معنى آخر نص

(١) فتح الباري (٣ / ١٣١) .

(٢) الاعتصام ص ٢٧ .

العلماء على أنه بدعة وهو أن يصنع أهل الميت طعاماً ويجمعون الناس عليه ، وإنما كان بدعة لأن السنة أن يصنع الناس لأهل الميت الطعام ، فمن ترك هذه السنة وأحدث طريقة غيرها كان مبتداعاً فقد نص الإمام النووي رحمه الله على أنه بدعة غير مستحبة .^(١) وقال ابن تيمية فيما نقله عنه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم : جمع أهل المصيبة الناس على طعامهم ليقرءوا ويهدوا له ليس معروفاً عند السلف وقد كرهه طوائف من العلماء من غير وجه .^(٢)

فياليت المنكرين المعترضين على الناس في هذه المسائل يسلكون مسلك الشيخ ابن تيمية ويتأدبون بأدب أسلوبه في الانتقاد والإنكار حيث اكتفى بقوله : (ليس

(١) الأذكار ص ١٩٨ .

(٢) دفع الإفتئات بجواز الجلوس للتعزية والقراءة للأموات للعلامة الفقيه الشيخ قيس بن محمد آل الشيخ مبارك ، وهي رسالة عظيمة مختصرة مفيدة وهي الأصل في هذا الباب ، وقد طبعها فضيلة العلامة الموفق الشيخ عيسى المانع رئيس الأوقاف في دبي جزاء الله خيراً .

معروفاً عند السلف وقد كرهه جماعة) فما ألطف هذه الجملة وما أحسن هذا الأسلوب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأين هذا مما نسمعه من إخواننا المنكريين من الهجوم الشديد والإنكار الغليظ بالألفاظ البشعة والأساليب المنفرة والمقاطعة لأهلهم وأرحامهم وعدم مشاركتهم في مصيبيتهم وأحزانهم بدعوى أن فيها مخالفات للسنة ومحاربة الله ورسوله ، وأن حضور ذلك تكثير لأهل البدع والضلالات فلا أدرى من هو الذي وقع في الضلال المتفق على ضلاله ؟ ومن هو الذي فعل المنكر المتفق عليه ؟ هل الذين اجتمعوا في بيت الميت للتعزية المشروعة ؟ أم الذين قاطعوا أرحامهم وأهلهم واتهموهم بالبدعة والضلال فتركوا تعزيتهم وتسلية لهم في مصابهم وفاتهم أجر عظيم بسبب ذلك، ﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾^(١).

(١) سورة محمد ﷺ آية ٢٢.

وعليه فمن جلس للعزاء فلا حرج عليه إن شاء الله تعالى إذا خلا ذلك عن المنهى عنه الذى يقع فى بعض البلاد جهلاً أو تهاوناً، ومن ترك الجلوس لا ينكر عليه ، لأن المسألة من مسائل الخلاف التى تتسع لها الصدور المؤمنة ولا تضيق .

ولأن الإنكار فى مثل هذه المسألة ليس من عمل السلف الصالح وإنما هو أمر محدث أحدثه الناس فى الأزمان المتأخرة. فعلى طلبة العلم أن يتذمروا هذا الإنكار المحدث من مجتمعاتهم ، وأن يعيدوا الناس إلى ما كان عليه السلف الصالح من عدم الإنكار فى مسائل الخلاف، والحمد لله رب العالمين .

الفاتحة ويس لآموات المسلمين

جرت العادة في كثير من البلاد الإسلامية وفي الحرمين الشريفين خصوصاً أن يجتمعوا على قراءة القرآن وذكر الله سبحانه وتعالى في مناسبات عديدة تقرباً وتوسلاً بكتابه العظيم وذكره الكريم في قضاء الحاجات وتفسير الكروب وإصلاح القلوب وغفران الذنوب ورحمة الموتى واللطف بالأحياء وبلغ الأمانى على اختلافها .

وتكثر العناية في هذا الباب بقراءة الفاتحة ويس وتبarak وبالتهليل والتكبير والتسبيح والصلوة والسلام على الحبيب الأعظم والنبي الأكرم صلوات الله عليه .

معنى الاختيار والتفضيل

قد يخطر ببال بعضنا ما قد يعذر فيه ، فيقول مثلا :
لماذا كانت هذه السور والأيات أفضل من غيرها ؟ وقد
حرر الجواب على هذه المسألة فضيلة الإمام السيد محمد
زكي إبراهيم فقال :^(١)

إن القرآن كلام الله تعالى ، فهو من حيث
المصدر والذاتية والتنتزيل المناسب للأحداث ، لا تفضيل فيه
لبعض الآيات وال سور على بعض ، أما ما جاء على لسان
رسول الله ﷺ من بيان فضل بعضها ، فليس معناه أنه
لافضل لباقيها ولكن معناه أن ملابسات خاصة وقعت
فجعلت النبي ﷺ يصرح بما في بعض هذه السور والأيات
من البركة والخير وبالتالي فإنه لم تقع الملابسات التي ربما

(١) في كتابه الإسكاتات بركات القرآن على الأحياء والأموات .

لو وقعت لكشف لنا عَلَيْهِ الْحَمْدُ عما لا نعرفه من فضل بقية السور والأيات فالفضل هنا وهنا موجود ، ولكننا عرفنا هذا ولم نعرف ذاك لأن هذا الفضل سر ولا يمكن الإحاطة به إلا بمحى وبيان من الصادق المقصوم عَلَيْهِ الْحَمْدُ .

هذا وقد قال بعض العلماء : إن الأفضلية في الآيات والسور، ليست في ذاتها ولكن في الأجر عليها والانتفاع بها في مواضعها.

وقال فريق آخر، منهم القرطبي، وإسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي، والخليمي، وابن القصار، وغيرهم: إن الأفضلية طبيعة الأشياء الكونية كلها فلا عيب أبداً في أن تكون هناك آية أو سورة أفضل من غيرها لسبب أو لآخر.

قالوا : فإن مدلول قوله تعالى «**هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ**»^(١) ليس كمدلول قوله تعالى «**وَمَنْ**

(١) الحديد آية ٣ .

البَقَرِ اثْنَيْنِ ﴿١﴾ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ﴿٢﴾ وإن ما في آية
 » الكرسي « من المعانى ليس في ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾^(٣)
 فالتفضيل عندهم من حيث المعانى، وإن استوى الجميع من
 حيث المصدر والغاية .

ولامانع أن يكون بعض السور والآيات القرآنية مزايا
 خاصة لمنافع معينة أخبر بها المشرع الأعظم ﷺ ، فهذه
 المزايا بمنافعها في مجالاتها الخاصة المعينة لا تقتضي
 أفضليتها على غيرها ، ولهذا يقول العلماء في هذا الباب
 « المزية لا تقتضي الأفضلية » .

وأمثلة هذا كثيرة ، وكتب السنة المشرفة طافحة بها ،
 فمنها ما جاء في خصائص بعض الآيات والسور ما هو
 لدفع الشر ، ومنها ما هو بجلب الخير ، ومنها ما هو لقضاء
 الدين ، ومنها ما هو لذهب الهم وحزن ، ومنها ما هو

(١) الأنعام آية ١٤٤

(٢) الأنعام آية ١٤٣

(٣) المسد آية ١

للشفاء من الأمراض عامة، ومنها ما هو للشفاء من أمراض خاصة كالصرع والحمى والحسد والوسواس والشيطان، ومنها ماجاء أنه يقرأ على الموتى وهو موضوعنا ، ومنها ما هو لدفع الفقر والفاقة .

والقرآن كله كلام الله ، وفضله وأجره كبير والله ذو الفضل العظيم .

فضل سورة الفاتحة

عن أبي سعيد بن المعلى قال كنت أصلى فدعاني النبي ﷺ فلم أجبه ، قلت : يارسول الله إني كنت أصلى ، قال : ألم يقل الله ﷺ استجيبوا الله ولرسول إذا دعاكم ﴿١﴾ الآية ثم قال : ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد فأخذ بيدي فلما أردنا أن نخرج قلت : يارسول الله إنك قلت ألا أعلمك أعظم سورة من القرآن ؟ قال : الحمد لله رب العالمين هي السبع المثانى والقرآن العظيم الذي أوتيته ﴿٢﴾ .

وعن أبي سعيد الخدري قال : كنا في مسير لنا فنزلنا

(١) الأنفال آية ٢٤ .

(٢) رواه البخاري : كتاب فضائل القرآن ، باب فاتحة الكتاب (٦/٣٠١) وأبو داود ، كتاب الصلاة باب فاتحة الكتاب (٢/٧١ - ٧٢) حديث (١٤٥٨) .

فجاءت جارية فقالت : إن سيد الحى سليم وإن نفرنا غيب
فهل منكم راق ؟ فقام معها رجل ما كان أباً^(١) برقية فرقاه
فبراً فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبناً فلما رجع قلنا له
أكنت تحسن رقية أو كنت ترقى ؟ قال : ما رقيت إلا بأمَّ
الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي أو نسأل رسول الله
عليه السلام ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي عليه السلام فقال : وما كان
يدريه أنها رقية ، اقسموا وأضربوا لي بسهم^(٢) .

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال :
من صلَّى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج «ثلاثاً»
غير تمام ، فقيل لأبي هريرة إننا نكون وراء الإمام فقال : اقرأ
بها في نفسك فإني سمعت رسول الله عليه السلام يقول : قال الله
تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما
(١) نائب أى نعيبه قوله ما كان نائبه .. الخ أى ما كنا نعلم أنه
يرقى فنعيه بذلك . اهـ من النهاية لابن الأثير .
(٢) رواه البخارى كتاب فضائل القرآن باب فاتحة الكتاب ٦٠ / ٣٠

سأله ، فإذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى : حمدني عبدي ، وإذا قال : الرحمن الرحيم ، قال الله تعالى أثني على عبدي ، وإذا قال مالك يوم الدين : قال مجدني عبدي ، وقال مرة فوض إلى عبدي ، وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال : هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سأله ، فإذا قال : اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، قال : هذا العبدي ولعبي ما سأله ، قال سفيان : حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب دخلت عليه وهو مريض في بيته فسألته أنا عنه^(١) .

وعن ابن عباس « ولقد آتيناك سبعاً من المثانى » قال هي أم الكتاب^(٢) .

(١) رواه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة . النحو عن أبي هريرة (٩/٢) . وأبو داود ، كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب عنه (١/٢١٦-٢١٧) حديث (٨٢١) .
(٢) قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه أبو سعد البقال وهو مدلس =

وعن أبي هريرة أن إيليس رَّنْ حين أُنْزِلَتْ فاتحة الكتاب وأنزلت بالمدينة^(١).

وعن ابن عباس قال رسول الله ﷺ : « من قرأ أَمَّ القرآن وقل هو الله أحد فكأنما قرأ ثلث القرآن »^(٢).

قال رسول الله ﷺ « الحمد لله رب العالمين هي السبع المثانى والقرآن العظيم الذى أوتيته »^(٣).

وقال ﷺ « والذى نفسي بيده ما أُنْزِلَتْ في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها »^(٤).

= وقد تقدم حديث أبي سعيد بن المعلى بنحوه وهو صحيح

(١) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط شبيه المرفوع ورجله رجال الصحيح (٣١١/٦).

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أحمد الواسطي (٣١١/٦).

(٣) تقدم تخرجه.

(٤) رواه الترمذى عن أبي هريرة رضى الله عنه مطولاً في كتاب فضائل القرآن باب ماجاء في فضل فاتحة الكتاب وقال عقبه : هذا حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن أنس وفيه عن أبي سعيد بن المعلى ١٥٥هـ / ٥ (٥) - ١٥٦ رقم الحديث : ٢٨٧٥). قوله وفي الباب عن أنس هو عند =

وعن عبد الملك بن عمير عن النبي ﷺ أنه قال :
« فاتحة الكتاب شفاء من كل داء » ^(١).

وعن ابن عباس قال بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقضاً من فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم فنزل منه ملك فقال هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم وقال أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهمانبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ بحرف منها إلا أعطيته ^(٢) »

= ابن حبان (انظر الإحسان ٢ / ٧٤ - ٧٥ رقم ٧٧١ وموارد الظمان ٥ / ٣٧١ رقم ١٧١٣) والحاكم في المستدرك (١ / ٥٦٠) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبي .

(١) رواه الدارمي في كتاب فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب ٢ / ٣٣٧٣ رقم ٣٢٠ .

(٢) رواه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٢ / ١٩٨) رقم الحديث : ٨٠٦ ، شرح النووي ٦ / ٩١ .

فائدة

قال في بغية المسترشدين للإمام عبد الرحمن بن محمد المشهور رحمه الله :
رجل مرّ بمقبرة فقرأ الفاتحة وأهدى ثوابها لأهلها فهل يقسم أو يصل لكل منهم ثوابها كاملاً ؟
أجاب الشيخ ابن حجر بقوله : أفتى جمع بالثاني وهو اللائق بسعة رحمة الله تعالى . اهـ .
ثم قال : نقل عن فتاوى السيد العلامة عبد الله بن حسين بلغقيه : الأولى لمن يقرأ الفاتحة لشخص أن يقول :
إلى روح فلان بن فلان كما عليه العمل لبقاء الأرواح
وفناء الأجسام وإن كان لها بعض مشاركة في النعيم وضده
في البرزخ إذ الروح الأصل ، وسر ذلك أن حقيقة المعرفة
والتوحيد وسائر الطاعات الباطنة إنما نشا عن الروح
فاستحقت أكمل الثواب وأفضلها اهـ ملخصاً .

فضل سورة يس

عن معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال « البقرة
سنان القرآن وذرؤته مع كل آية منها ثمانون ملكاً
واستخرجت « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » من تحت
العرش ، فوصلت بها ، أو فوصلت بسورة البقرة ، ويس
قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله تبارك وتعالى والدار
الآخرة إلا غفر له ، واقرأوها على موتاكم »^(١).

وعنه رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « اقراءوا
يس على موتاكم ». ^(٢)

(١) رواه أحمد حديث ١٩٧٨٩ / ٥ / ٦٦١

قال الهيثمي في مجمع الزوائد : « وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله
رجال الصحيح ». كتاب التفسير - سورة البقرة ص ٦ / ٣١١

(٢) رواه أبو داود في كتاب الجنائز ، بباب القراءة عند الميت
ص ٤٨٩ / ٣

ورواه ابن ماجه عنه أيضاً بلفظ « اقراءوها عند موتاكم » يعني يس =

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ « سورة يس
اقرءوها على موتاكم »^(١)

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ
« إن لكل شيء قلباً، وقلب القرآن يس ، ومن قرأ يس
كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات »^(٢)

وعن جندب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله
« من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر له »^(٣).

= حديث ١٤٤٨ (٤٦٦/١).

(١) رواه الحاكم في كتاب فضائل القرآن ، باب ذكر فضائل سور وأى
ستفرقة ، وقال عقب ذكره الحديث « أوقفه يحيى بن سعيد وغيره عن
سليمان التميمي والقول فيه قول ابن المبارك إذ الزيادة من الثقة مقبولة »
(٥٣/٢٠٧٣) .

وقال ابن حجر في التلخيص : « وقد أعمله ابن القطان بالاضطراب
ويالوقف وبجهالة أبي عثمان وأبيه ونقل أبو بكر عن الدارقطني
قوله : « هذا حديث ضعيف الإسناد مجھول المتن ولا يصح في الباب
حديث » اهـ من تلخيص الحبیر (٢/١٠٤) .

(٢) رواه الترمذى في السنن كتاب فضائل القرآن باب ماجاء في فضل
يس (١٤٩/٥ - ١٥٠ ، رقم ٢٨٨٧) وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا
من حديث حميد بن عبد الرحمن والحديث في إسناده هارون أبو محمد وهو
شيخ مجھول وبعضهم يرويه موقوفاً على حميد بن عبد الرحمن هذا .

(٣) رواه ابن حبان في فضل قيام الليل حديث (٢٥٦٥) بترتيب ابن
بلبان ورواه ابن السنى عن أبي هريرة مرفوعاً « من قرأ يس في يوم وليلة =
(١١٩)

فضل سورة الملك

عن ابن عباس رضى الله عنهمَا : « ضرب بعض أصحاب النبي ﷺ خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الذي بيده الملك حتى ختمها فأتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني ضربت خبائني على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها ، فقال رسول الله ﷺ هي المانعة هى المنجية تنجيه من عذاب القبر » ^(١).

= ابتغاء وجه الله عز وجل غفر الله له » باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة . حديث (٦٧٤) (٦٢٤) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف » . مجمع الزوائد (٧/٩٧) . كتاب التفسير سورة يس .

(١) رواه الترمذى وقال حديث حسن غريب من هذا الوجه في كتاب فضائل القرآن ، باب ماجاء في فضل سورة الملك (٥/١٦٤) .

وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : يؤتى الرجل فى قبره فتؤتى رجلاه ، فتقول رجلاه : ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بي سورة الملك ، ثم يؤتى من قبل صدره أو قال بطنه ، فيقول ، ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقوم يقرأ بي سورة الملك ثم يؤتى من قبل رأسه فيقول ليس لكم على ما قبلى سبيل كان يقرأ بي سورة الملك فهى المانعة تمنع عذاب القبر ، وهي في التوراة سورة الملك من قرأتها في ليلة فقد أكثر وأطنب ^(١) .

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ: لو هدت أنها في قلب كل إنسان من أمتى يعني « تبارك الذي بيده الملك » ^(٢) .

(١) رواه الحاكم في المستدرك وصححه ووافقه الذهبي (٤٩٨/٢) باب تفسير سورة الملك . قال الهيثمي (١٢٨/٧) رواه الطبراني وفيه عاصم بن بهدة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) قال الهيثمي : وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبيان وهو ضعيف ١١ هـ مجمع الزوائد (١٢٧/٧) ، كتاب التفسير - سورة الملك .

فضل لا إله إلا الله

أول أبواب الفرج لا إله إلا الله ، هي كلمة التقوى ، كما قال عمر رضي الله عنه ، وهي كلمة الإخلاص وشهادة الحق ودعوة الحق وبراءة من الشك ونجاة هذا الأمر ولأجلها خلق الخلق ، كما قال تعالى ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾^(١) ولأجلها أرسلت الرسل وأنزلت الكتب ، كما قال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ ﴾^(٢) وقال تعالى ﴿ يَنْزِلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونَ ﴾^(٣) ونحو هذه الآيات . ولهذا قال ابن عيينة : « ما أنعم الله على عبد من العباد

(١) الذاريات آية ٥٦ .

(٢) الأنبياء آية ٢٥ .

(٣) النحل آية ٢

نعمه أعظم من أن عرفهم لا إله إلا الله » وأن لا إله إلا الله لأهل الجنة كالماء البارد لأهل الدنيا ، ولأجلها أعدت دار الثواب ودار العقاب ولأجلها أمرت الرسل بالجهاد فمن قالها عصم ماله ودمه ومن أباها فماله ودمه هدر ، وهى مفتاح الجنة ومفتاح دعوة الرسل وبها كلام الله موسى كفاحاً .

وفي مسنـد البـزار وغـيره عن عـيـاض الأـنصـارـيـ عن النـبـي ﷺ قال « لا إله إلا الله كـلـمة حـقـ كـرـيـة عـلـى الله ، ولـهـا مـن اللهـ مـكـانـ وـهـيـ كـلـمة مـنـ قـالـهـاـ صـادـقاـ أـدـخـلـهـ بـهـاـ الجـنـةـ وـمـنـ قـالـهـاـ كـاذـبـاـ حـقـنـتـ دـمـهـ وـأـحـرـزـتـ مـالـهـ وـلـقـىـ اللهـ غـدـاـ فـحـاسـبـهـ وـهـيـ ثـمـنـ الجـنـةـ ». .

وقال الحسن - وجاء مرفوعاً من وجوه ضعيفة - : « ومن كانت آخر كلامه دخل الجنة ». وهى نجاة من النار ، وهى توجب المغفرة ، وهى أحسن الحسنات وهى

تحوٰل الذنوب والخطايا ، وهى تجدد ما درس من الإيمان
في القلب ، وهى ترجح بالسموات والأرض ، وهى
تخرق الحجب ، وهى أفضل ما قاله النبيون ، وهى أفضل
الأعمال وأكثراها تضعيقاً وتعديل عتق الرقاب وتكون حرزاً
من الشيطان ، وهى أمان من وحشة القبر ، وهى شعار
المؤمنين إذا قاموا من قبورهم «^(١)

عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله : أوصنِي ، قال :
«إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تحشها» قال قلت :
يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال : هي
أفضل الحسنات ^(٢).

وعن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ

(١) انظر أبواب الفرج للمؤلف .

(٢) رواه أحمد في مسنده (٥/١٦٩) . قال الهيثمي في المجمع
(٨١/١٠) : رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن شمر بن عطية حدث به عن
أشياخه عن أبي ذر ، ولم يسم أحداً منهم أهـ.

« مفاتيح الجنة شهادة أن لا إله إلا الله »^(١).

وعن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل شيء مفتاح وفتح السموات قول لا إله إلا الله »^(٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة ؟ قال رسول الله ﷺ « لقد ظنت يا أبي هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا إله إلا

(١) رواه أحمد في مسنده (٤٤٢/٥) ، ورواه البزار في مسنده عنه أيضاً إلا أنه قال : « مفتاح » بدل لفظ « مفاتيح » (١٠٣ - ١٠٤ ، رقم : ٢٦٦٠) ، وأورده الهيثمي في كشف الأستار (٩/١) . قال الهيثمي في المجمع (١٦/١) عقب إيراده لهذا الحديث : رواه أحمد والبزار وفيه انقطاع بين شهر ومعاذ ، وإسماعيل بن عياش روایته عن أهل الحجاز ضعيفة وهذا منها اهـ .

(٢) أورده الهيثمي في المجمع كتاب الأذكار باب ماجاء في فضل لا إله إلا الله (١٠/٨٢) وقال : رواه الطبراني وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف اهـ .

الله خالصاً من قلبه أو نفسه »^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما قال عبد لا إله إلا الله قط مخلصاً إلا فتحت له أبواب السماء حتى يفضى إلى العرش ما اجتنبت الكبائر »^(٢).

هذه خلاصة يسيرة في ذكر فضائل بعض السور القرآنية وبركتها على الأحياء والأموات وقد سبق من التحقيق وهو الراجح عند أكثر المذاهب وعليه عمل جمهور المسلمين من السلف والخلف أن الميت ينتفع بقراءة القرآن كما ينتفع بالدعاة والاستغفار له والصدقة عليه والحج عنده وزيارة قبره . والله أعلم .

(١) رواه البخاري في كتاب العلم بباب الحرص على الحديث (٣٣/١) وفي كتاب الرقاق بباب صفة الجنة والنار (٢٠٤/٧) وفيه زيادة : « من قبل نفسه » ، ورواه أحمد في المسند (٣٧٣/٢).

(٢) رواه الترمذى في كتاب الدعوات بباب دعاء أم سلمة ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه (٥٧٥/٥) حديث (٣٥٩٠).

الخاتمة

قصر الأمل وذكر الموت

اعلم أن قصر الأمل ، والإكثار من ذكر الموت ، أمر مرغب فيه ، مندوب إليه ، وأن طول الأمل ونسيان الموت أمر مكروه قد ورد التحذير عنه . قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعُلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ * وَأَنفَقُوا مَا رَزَقَنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ فَيَقُولُ رَبِّ لَوْلَا أَخْرَتْنِي إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ فَأَصْدِقُ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ وَلَنْ يُؤْخِرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجْلَهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(١) .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ تَلْوِيهِمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ

(١) سورة المنافقون آية (٩، ١٠، ١١).

أتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم
وكثر منهم فاسقون ﴿١﴾ .

وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفْرُونَ مِنْهُ فِإِنَّهُ
مَلَاقِيكُمْ ثُمَّ تَرْدُونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ فَيُبَيَّنَ لَكُمْ بِمَا
كُتِّبَتْ تَعْمَلُونَ﴾ الآية . (٢)

وقال رسول الله ﷺ : «أكثروا من ذكر هاذم
اللذات» الحديث . (٣)

وسائل عليه الصلاة والسلام عن الأكياس من الناس
من هم ؟ فقال : أكثرهم للموت ذكراً، وأحسنهم له استعداداً
أولئك الأكياس ، ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة . (٤)

(١) سورة الحديد ، آية (١٦) .

(٢) سورة الجمعة ، آية (٨) .

(٣) رواه الترمذى في أبواب الزهد (باب ما جاء في ذكر الموت ج ٣ / ص ٣٧٨ - ٣٧٩) ، والنسائى في كتاب الجنائز (باب كثرة ذكر الموت ج ٤ / ص ٤) ، وابن ماجه في كتاب الزهد (باب ذكر الموت والاستعداد له ج ٢ / ص ١٤٢٢) عن أبي هريرة ، وقال الترمذى : حديث غريب حسن .

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت والطبرانى في الصغير بإسناد حسن .

وقال ﷺ : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر
سبيل » ^(١).

وقال ﷺ : « مالى وللدنيا ، ما أنا في الدنيا إلا
راكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها » ^(٢).
معنى تذكر الموت :

وليس ذكر الموت النافع هو أن يقول الإنسان بلسانه :
الموت الموت فقط ؛ فإن ذلك قليل المنفعة وإن أكثر منه ، بل
لابد مع ذلك من تفكير القلب واستحضاره عند ذكر الموت
باللسان . كيف يكون حاله عند الموت وأهواه وسكتاته
ومعاينته أمور الآخرة . وما الذي بقى من أجله وبين يختتم
له ، وكيف كان حال من مضى من أقرانه وأصحابه عند

(١) حديث صحيح رواه البخاري في الرقاق عن ابن عمر ، وزاد أحمد
في المسند وعد نفسك من أهل القبور .

(٢) رواه أحمد في المسند ورجاه رجال الصحيح غير هلال بن حبان
وهو ثقة ورواه الترمذى وابن ماجه والضياء المقدسى والحاكم في المستدرك
وقال على شرط البخارى وأقره الذهبي

الموت ، وإلى أى مصير صاروا !! وأشباه ذلك من الأفكار والأذكار النافعة للقلب والمؤثرة فيه . قال بعض السلف : انظر كل شيء تحب أن يأتيك الموت وأنت عليه فالزمه وكل شيء تكره أن يأتيك الموت وأنت عليه فاجتنبه . فتأمل رحمك الله هذه المقالة ، فإنها عظيمة النفع لمن عمل بها والله الموفق والمعين لارب غيره .

معنى كراهة الموت :

وأما كراهة الموت فأمر طبيعي لا يكاد الإنسان ينفك عنه ، وذلك لأن الموت مؤلم في نفسه ، ومفرق بين الإنسان وبين محبوباته ومؤلفاته من دنياه . ولما قال رسول الله ﷺ : « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ». قالت له عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله كلنا نكره الموت قال عليه الصلاة والسلام : « إن المؤمن إذا حضره الموت بشر برحمة الله

فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه ، وإن الكافر إذا حضره الموت بُشّرَ بعذاب الله فكره لقاء الله وكره الله لقاءه » ^(١) .

وفي وصف المؤمن المحبوب المذكور في قوله عليه الصلاة والسلام عن الله « ما تقرب المتقربيون » فساق الحديث إلى أن قال تعالى « وما ترددت في شيء أنا فاعله كترددي في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساهته ولا بد له منه » ^(٢) ، فانظر كيف وصفه بكراهية الموت مع كمال إيمانه وعلو منزلته عنده تعالى تعلم صحة ما ذكرناه وفي أخبار موسى عليه الصلاة والسلام أنه لطم ملك الموت حين جاءه ليقبضه فأخرج عينه ^(٣) .

(١) حديث صحيح رواه البخاري في كتاب الرقاق (١٣٢/٣).

ومسلم باب : من أحب لقاء الله . وفي باب الذكر (٦٥/٨) .

(٢) حديث صحيح رواه البخاري في الرقاق (١٣١/٨) .

(٣) رواه البخاري في بحث الخلق (٤/١٩١) ومسلم في الفضائل (٧/١٠٠) .

نعم ، قد تنغمر كراهية الموت حتى لا تحس في حال قوة إشراق أنوار المعرفة واليقين ، ويكون ذلك لأهله في وقت دون وقت . وأما الأمر العام في أهل الإيمان فهو أنهم يحبون الموت لما فيه من لقاء الله ، والمصير إلى الدار الباقية ، والخروج من الدنيا محل الفتنة والمحن ، ويكرهون الموت بالنفس والطبع ، لما فيه من الألم وفراق المحبوبات ، وكلما كان الإيمان أقوى كانت الكراهية أقل ومقتضى الطبع أضعف ، وبالعكس . فتفطن لذلك والله يتولى هداك .

وأما طول العمر في طاعة الله فهو محبوب ومطلوب لقوله عليه الصلاة والسلام : « خيركم من طال عمره وحسن عمله »^(١) وكلما كان العمر أطول في طاعة الله كانت الحسنات أكثر والدرجات أرفع . وأما طوله في غير طاعة الله فبلاء وشر : تكثُر السيئات وتتضاعف الخطئات .

(١) رواه الترمذى في الزهد وهو حسن (٣٨٧/٣)

ومن زعم من الناس أنه يحب طول البقاء في الدنيا
ليستكثر من الأعمال الصالحة المقربة إلى الله تعالى ، فإن
كان مع ذلك حريصاً عليها ومشمراً فيها ومجانباً لما يشغل
عنها من أمور الدنيا فهو بالصادقين أشبه ، وإن كان
متকاسلاً عنها ومسوفاً فيها - أعني الأعمال الصالحة - فهو
من الكاذبين المتعللين بما لا يغنى عنه ، لأن من أحب أن
يبقى لأجل شيء صار في غاية الحرص على ذلك الشيء
مخافة أن يفوته ويحال بينه وبينه . سيمما والعمل الصالح
لا يمكن إلا في الدنيا ، ولا يتصور وجوده في غيرها أبداً ،
لأن الآخرة دار جزاء وليس بدار عمل فتفكر في ذلك
جداً عسى الله أن ينفعك به ، واستعن بالله واصبر ،
واجتهد وشمر ، وبادر بالأعمال الصالحة من قبل أن لا تجد
إليها سبيلاً ، واغتنم فسحة المهل من قبل أن يفجأك الأجل ،
فإنك غرض للأفات ، وهدف منصوب لسهام المنيات ، وإنما
رأس مالك الذي يمكنك أن تشتري به من الله سعادة الأبد

هذا العمر . فإياك أن تنفق أوقاته وأيامه وساعاته وأنفاسه فيما لا خير فيه ولا منفعة ، فيطول تحسرك ويعظم أسفك بعد الموت إذا عرفت قدر الفائت وتحققته .

وقد ورد أنه تعرض على الإنسان في الدار الآخرة ساعات أيامه ولياليه في هيئة الخزائن كل يوم وليلة أربع وعشرون خزانة بعدد ساعاتهما ، فيرى الساعة التي عمل فيها بطاعة الله خزانة مملوءة نورا ، والتي عمل فيها بمعصية الله مملوءة ظلمة ، والتي لم يعمل فيها بطاعة ولا معصية يجدها فارغة لا شيء فيها فيعظم تحسره إذا نظر إلى الفارغة أن لا يكون عمل فيها بطاعة الله فيجدها مملوءة نورا . وأما التي يجدها مملوءة ظلمة فلو قضى عليه أن يموت عند النظر إليها من الأسف والحسنة لمات ، غير أنه لا موت في الآخرة ، فالعامل بطاعة الله يكون فيها فرحا مغبظا على الدوام ، يزيد فرجه واغتباطه على عمر الأيام . والعامل بمعصية الله ترجح مغموم ، لا يزال يزداد ترجحه

وغمه إلى غير نهاية فاختر لنفسك رحمك الله ما دمت في
دار الاختيار ما ينفعها ويرفعها ، فإنك لو قدّمت خرج
الأمر عن اختيارك ^(١) .

قال الإمام حجة الإسلام أبو حامد الغزالى رحمه الله
في البداية : واعلم أن الموت لا يهجم في وقت مخصوص ،
وحال مخصوص ، وسن مخصوص ، ولا بد من هجومه ،
فالاستعداد له أولى من الاستعداد للدنيا .

وقال أيضاً في موضوع آخر من البداية : ولا تدع
عنك التفكير في قرب الأجل وحلول الموت القاطع للأمل ،
وخروج الأمر عن اختيار ، وحصول الحسرة والندامة
بطول الأغترار . انتهى .

وقد كان من السلف الصالح من لو قيل له : إنك
ميت غداً ، لم يجد موضعًا للزيادة من العمل الصالح ،
ما هو عليه من غاية الإقبال على الآخرة والاشتغال

(١) النصائح الدينية للحبيب عبد الله علوى الحداد ص ٤٤ - ٤٧ .

بالأعمال الصالحة .

وقال بعضهم لبعض من استوصاه : انظر فكل شيء
تحب أن يأتيك الموت وأنت تعمله فالزمه الآن ، وكل شيء
تكره أن يلقاك الموت وأنت تعمله فاتركه الآن .

وفي الإكثار من ذكر الموت ، واستشعار قرب نزوله ،
فوائد جليلة ، ومنافع كثيرة ، منها الزهد في الدنيا ،
والقناعة باليسير منها ، وملازمة الأعمال الصالحة التي هي
زاد الآخرة ، ومجانبة السيئات والمخالفات ، والمبادرة
بالتوبة إلى الله تعالى منها ، إن كان قد قارفها .

وفي نسيان ذكر الموت ، وإطالة الأمل ، أضداد هذه
الفوائد وهذه المنافع ، من شدة الرغبة في الدنيا ، وشدة
الحرص على جمع حطامها ، والتمتع بشهواتها ،
والاغترار بزخارفها ، وتسوييف التوبة من الذنوب ،
والتكاسل عن الأعمال الصالحة .

وقد قال السلف الصالح رحمهم الله : من طال أمله ساء عمله ^(١).

وقال على كرم الله وجهه: أخوف ما أخاف عليكم، اتباع الهوى ، وطول الأمل ، فأما اتباع الهوى فيقصد عن الحق ، وأما طول الأمل فينسى الآخرة ، انتهى ، وفي الحديث المرفوع «أخوف ما أخاف على أمتي اتباع الهوى وطول الأمل» ^(٢).

ولا خير بحال فيما ينسى الآخرة من الآمال ، وهو الأمل الذي استعاذ منه عليه الصلاة والسلام ، فقال : أعوذ بك من كل أمل يلهيني ، ومن دعائه صلوات الله عليه : وأعوذ بك من دنيا تمنع خير الآخرة ، ومن حياة

(١) انتهى من كتاب سبيل الإدکار والإعتبار بما يمر بالإنسان وينقضى له من الأعمار للحبيب عبد الله بن علوى الحداد الحضرمي الشافعى ص ٤٢ - ٤٤.

(٢) ذكره ابن عدى فى الكامل فى ترجمة على بن أبي على اللهمى عن جابر وقال هو ضعيف يروى المناكير ١٨٣١ / ٥.

تنعم خير الممات ، ومن أمل يمنع خير العمل «^(١)».

فإذا غلب على قلب الإنسان استشعار طول البقاء في الدنيا ، غلب عليه الاهتمام لها ، والسعى لجمعها ، حتى يغفل عن الآخرة وعن التزود لمعاده فيبعثه الموت وهو على ذلك ، فيلقى الله مفلساً من الأعمال الصالحة ، فيندم ويتسرّع ، حيث لا ينفعه التحسر فيقول : « يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاةِنِي » ، و « رَبَّ ارْجِعُونِ لَعَلَّنِ أَغْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ » .

المرض نذير الموت :

ثم إذا مرض الإنسان فينبغي له أن يأخذ في التوبة ، والإكثار من الاستغفار ومن الذكر لله ، والاعتذار إليه من سالف إساءاته وغفلاته ، فإنه لا يدرى لعله يموت من مرضه ذلك ، ولعله قد حضره الأجل ، فيختتم عمله وأيام

(١) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في قصر الأمل من رواية حوشب عن النبي ﷺ وفي إسناده ضعف وجهة إهـ اتحاف السادة ج ١٤ ص ٤١.

عمره بالخيرات فإن الأعمال بخواتيمها .

والأمراض مذكرات بالأخرة ، وبالرجوع إلى الله تعالى ، وليوصي بما يحتاج إلى الوصية به ، مما يهمه من أمور آخرته ودنياه ، سيما من حقوق الخلق وتعاتهم ، فإنها شديدة والخلاص منها عسير .

وليكن في مرضه على غاية ونهاية من حسن الظن بالله تعالى . قال عليه الصلاة والسلام : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى » ^(١)، ول يكن ذلك هو الغالب على قلبه ، المستولى عليه ، فإنه تعالى يقول : « أنا عند ظن عبدى بي ، وأنا معه حين يذكرنى » ^(٢) .

ودخل صلوات الله وسلمه عليه على مريض شاب يعوده فقال : « كيف تجده ؟ فقال : أرجو ربي ، وأخاف ذنبي ، فقال عليه الصلاة والسلام : « ما اجتمعا في

(١) رواه أحمد في المسند ومسلم في صحيحه .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه عن أبي هريرة

قلب مسلم في مثل هذا الوطن إلا أعطاه الله ما يرجو وأمنه
ما يخاف «^(١)

ومع ذلك ينبغي أن يكون حال الرجاء هو الغالب على المريض ، سيمما إذا ظهرت عليه علامات الموت ، وقرب حضور الأجل ، ليموت على حسن الظن بالله ، وقوة الرجاء في كرمه وسعة رحمته وحب لقائه .

وفي الحديث : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه ^(٢) . وقد جاء في معناه : أن العبد المسلم إذا حضره الموت ، بُشر برحممة الله وفضله فأحب لقاء الله ، وأحب الله لقاءه ، وأن المنافق إذا حضره الموت ، بشر بعذاب الله ، فكره لقاء الله ، وكراه الله لقاءه .

فالمؤمنون المتقوون يبشرون برحممة الله ، عند خروجهم من الدنيا ، فتكاد أرواحهم أن تطير من أجسادهم شوقاً

(١) رواه الترمذى وقال المتنرى هو حسن .

(٢) حديث صحيح رواه البخارى ومسلم . وقد تقدم .

إلى ربهم وحب لقائه ، حين تسلم عليهم الملائكة ، وتبشرهم بدخول الجنة ، وأن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ تَنَوَّفَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبُونَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .^(١)

وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهُ ثُمَّ أَسْتَقَامُوا تَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾^(٢) إلى قوله تعالى : ﴿ نُزُلاً مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾^(٣) .

وي ينبغي للمربي أن يحتذر من النجاسات أن تصيبه في بدنه وفي ثيابه فتمنعه من الصلاة ، وليحذر كل الخدر من ترك الصلاة ، وليصل على حسب حاله ، قاعداً أو مضطجعاً ، أو كيف أمكنه ، ولا يختتم عمله بالإضاعة لعماد الدين الذي هو الصلاة .

وي ينبغي لمن حضره من أهله وأصحابه أن يحتشوه على

(٢) سورة فصلت ، آية (٣٠) .

(١) سورة التَّحْلِيل ، آية (٣٢) .

(٣) سورة فصلت ، آية (٣٢) .

ذلك ، ويعاونوه ويدكروه به .

وليعلم أن فرض الصلاة لا يسقط عنه مادام عقله معه
وليكثر من قول : لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من
الظالمين ، ولنذكر من قراءة سورة الإخلاص .

ثم إن المريض إذا غالب عليه المرض ، وظهرت عليه
أumarات قرب الموت كان الذى ينبغي لحاضريه من أهله
وأقاربه: أن ينظروا فإن رأوا عليه شيئاً من مخايل الجزع ،
وشدة الخوف ، فليذكروا له محاسن عمله ، وسعة رحمة
ربه ، وعظيم عفوه عن المذنبين، وتجاوزه عن المقصرين ، فقد
كان السلف يستحسنون مثل ذلك مع المحترضين من
حاضريه ، وربما التمس المحترض منهم مثل ذلك من
حاضريه .

ومن المتأكد المأمور به ، أن يلقنوه لا إله إلا الله ،
إذا قالها فلا ينبغي أن يعاد عليه ، إلا إن تكلم بكلام آخر .

وينبغى أن يقرأ عليه سورة يس المباركة^(١) ، يقال :
إن ذلك يسهل خروج الروح . وللموت كرب وسكرات .
وقد تسهل وتهون على بعض المؤمنين .

وفيما يروى عن ملك الموت عليه السلام أنه قال :
إني بكل مؤمن شقيق رفيق . وقد يحضر الموتى في حال
قبضهم أنواع من الفتنة والعياذ بالله .

فلذلك ينبغي الإكثار لمن يحضرهم ، من قراءة القرآن
وأحاديث الرجاء وذكر أحوال الصالحين عند خروجهم من
الدنيا .

وفي بعض الآثار ، أن الشيطان لعنه الله ، أقرب ما
يكون من العبد عند وفاته حرصا منه على أن يفتنه ،
ولكن ﴿إنا سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به
مشركون﴾ ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة

(١) وقد تقدم بيان ذلك .

الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء»

وقد اشتد خوف السلف الصالح ، رحمهم الله ، من سوء الخاتمة ، ولهم في ذلك أخبار وحكايات ، يطول ذكرها . وقد ورد في ذلك ما يقتضي الخوف البالغ ، مثل قوله عليه الصلاة والسلام : « فوالذي لا إله غيره إن أحدهم ليعمل بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدهم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها » الحديث^(١) .

وقال عليه الصلاة والسلام : إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس ، وهو من أهل النار ، وإن

(١) حديث صحيح رواه البخارى في أحاديث الأنبياء باب خلق آدم . ورواه مسلم في صحيحه كتاب القدر ، باب كيفية خلق الأدمى

الرجل ليعمل بعمل أهل النار ، فيما يدو للناس ، وهو من أهل الجنة^(١) ومثل ذلك كثير .

قالوا : وأكثر من يخشى عليه سوء الخاتمة والعياذ بالله المتهاون بالصلة والمدمن لشرب الخمر والعاقد لوالديه والذى يؤذى المسلمين وكذلك المصرّون على الكبائر والموبقات الذين لم يتوبوا إلى الله منها ويکاد يدل لذلك قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ أَسَاءُوا السُّوَآءَ فَكَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزَئُونَ ﴾^(٢)

فينبغى للمسلم : أن يرجو من فضل الله ، أن لا يسلبه نعمة الإسلام ، من بعد أن أنعم عليه بها ابتداء من غير وسيلة منه ، ويخاف مع ذلك من التغير ، لتقصيره في الشكر على هذه النعمة التي هي أعظم النعم .

وقد كان بعض السلف ، يحلف بالله .. : أنه ما أمن

(١) رواه مسلم في كتاب القدر ٤٩ / ٨

(٢) سورة الروم ، آية (١٠) .

أحد على إسلامه أن يسلب إلا سلب . وينبغي أن لا يزال سائلاً من الله تعالى ، متضرعاً إليه ، أن يرزقه حسن الخاتمة .

وقد ذكر عن إبليس لعنه الله أنه قال : قسم ظهرى الذى يسأل الله حسن الخاتمة ، أقول : متى يعجب هذا بعمله أخشى أنه قد فطن .

اللهم إنا نسألك بنور وجهك ، وبحقك عليك ،
حسن الخاتمة عند الممات لنا ولأحبابنا وللمسلمين ، يا أرحم
الراحمين . ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا
من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب . ربنا أفرغ علينا صبراً
وتوفنا مسلمين .

المحتضر :

ومن السنة أن يضجع المحتضر على يمينه ، مستقبل
القبلة ، فإذا قضى نحبه ، فينبغي أن تغمض عيناه ، فإنه
يشخص ببصره عند ذلك .

وفي الحديث : « إن البصر يتبع الروح » ، ويكثر عند ذلك حاضروه من الاستغفار له ، والترحم عليه ، والدعاء ، فإن الملائكة يؤمنون على ما يقولون ، وفي البكاء رخصة ، والصبر خير منه وأفضل .

النياحة والبكاء :

وأما النياحة والندب ، وهو التعديد ، وطرح التراب على الرأس ، ولطم الخدود ، وشق الجيوب ، فجميع ذلك محروم شديد التحرير ، وقد وردت الأحاديث الصحيحة ، بالنهي عنه والوعيد عليه .

تمنى الموت :

ويكره تمني الموت ، والدعاء به ، لضر ينزل بالإنسان ، من مرض أو فقر أو نحو ذلك من شدائ드 الدنيا فإن خاف فتنة في دينه جاز له تمنيه ، وربما ندب ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : « لا يتمنن أحدكم الموت لضر نزل به ،

فإن كان لابد فاعلاً فليقل : اللهم أحييني ما كانت الحياة
خيراً لي، وتوفنِي إن كانت الوفاة خيراً لي^(١). وقال
عليه الصلاة السلام: « لا يستمنين أحدكم الموت ، إما
محسن فلعله يزداد وإما مسيء فلعله يستعتب »^(٢) أبي يتوب
ويعتذر .

ثم إن الموت أمر مكتوب على جميع الأئم ، وقضاء
محتم بين الخاص والعام ، وقد سوى الله فيه بين القوي
والضعيف ، والوضيع والشريف ، وقهر به الجبارية ،
وقصر به القياصرة ، وكسر به الأكاسرة ، وجعله
للمؤمنين المتدين تحفة وأى تحفة ، وزلفة وأى زلفة ،
وللكافرين والمنافقين حسرة وأى حسرة ، وأخذة وأى أخذة .

فسبحانه من ملك جبار منفرد قهار ، قد توحد
بالدلوام والبقاء ، وتنزه عن الموت والفناء ، فهو الأول بلا

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسانى « الترغيب ١٥٢ / ٤

(٢) رواه البخارى واللهظ له ومسلم « الترغيب ٤ / ١٥١ .

ابداء ، والآخر بلا انتهاء ، قال عز من قائل : ﴿ كُلُّ من
عليها فَانِ، وَيَقِنُ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْحَلَالِ وَالْاَكْرَامِ ﴾ .^(١)

وقال تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ لِهِ الْحُكْمُ
وَإِلَيْهِ تَرْجِعُونَ ﴾ .^(٢)

وقال تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوفَّوْنَ
أَجْوَرَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَحَّرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الجَنَّةَ فَقَدْ
فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْغَرُورُ ﴾ .^(٣)

الموت والغسل :

إِذَا ماتَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ وَتَحْقَقَ مَوْتُهُ ، فَيَنْبَغِي الْأَخْذُ فِي
تَجْهِيزِهِ إِلَى قَبْرِهِ بِغَسْلِهِ وَتَكْفِينِهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، وَيَنْبَغِي أَنْ
يَرَاعَى فِي ذَلِكَ الْإِتَّبَاعُ وَالْأَخْذُ بِمَا وَرَدَ فِي السُّنْنَةِ النَّبُوَّيَّةِ .

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمْ بِمَوْتِهِ أَهْلُهُ وَأَقْارِبُهُ وَجِيرَانُهُ وَأَصْحَابُهُ
وَأَهْلُ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ لِيَدْعُوا لَهُ وَيَتَرَحَّمُوا عَلَيْهِ وَيَشْهُدُوا
الصَّلَاةَ عَلَى جَنَازَتِهِ .

(١) سورة الرحمن ، آية (٢٧ ، ٢٨) .

(٢) سورة القصص ، آية (٨٨) .

(٣) سورة آل عمران ، آية (١٨٥) .

ويستحب لمن بلغه موت أخيه المسلم ، أن يقول بعد الاسترجاع : اللهم اجعل كتابه في عليين واكتبه عندك من المحسنين واحلله في أهله في الغابرين واغفر لنا وله يارب العالمين .

ويدعوه ويشنی عليه بالخير ، فقد قال عليه الصلاة والسلام: « اذكروا محسناتكم وكفوا عن مساوئهم »^(١) .
ولا ينبغي الإفراط في الثناء والمجازفة فيه بما يوقع في الكذب وما يقاربه .

التشييع والدفن :

وفي تشيع جنازة المسلم والصلاحة عليه وحضور دفنه فضل وثواب كثير . وفي الحديث الصحيح : « إن من شيع جنازة مسلم حتى يصلى عليها كان له قيراط من الأجر ، فإن بقى معها حتى يحضر دفنه كان له قيراطان

(١) رواه الترمذى وأبو داود وابن حبان فى كتاب الجنائز وقال الترمذى حديث غريب .

والقيراط مثل جبل أحد » الحديث ^(١).

وينبغي الإسراع بالميت وتعجيله إلى قبره . فقد قال عليه الصلاة والسلام : « إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال فإن كانت صالحة قالت : قدمونى قدمونى ، وإن كانت غير صالحة قالت : يا ولها إلى أين تذهبون بها ؟ ^(٢) » وقال عليه الصلاة والسلام : « أسرعوا بالجنازة ، فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه ، وإن تكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم » ^(٣) .

وللميت شعور ومعرفة من يغسله ويكتفنه ويدليه في قبره . وقدورد أن روحه بيد ملك يقف بها بالقرب منه ويمشى بها مع جنازته ، وأنه يسمع ما يشنى به عليه من

(١) رواه البخاري ومسلم (الترغيب ٤ / ٢٣٦).

(٢) رواه البخاري في كتاب الجنائز باب قول الميت وهو على الجنازة قدمونى (٢ / ٨٨) ، وباب كلام الميت على الجنائز (٢ / ١٠٣) عن أبي سعيد الخدري .

(٣) رواه البخاري ومسلم (الترغيب ٤ / ٢٤٢).

خير أو شر ، فإذا وضع الميت في قبره فمن المستحب أن يقول الذي يضعه فيه : بسم الله وعلى ملة رسول الله ، وأن يحثو من يلدنو من القبر ثلاث حثيات ، ويقول مع الأولى : ﴿ منها خلقناكم ﴾ ومع الثانية : ﴿ وفيها نعيدهم ﴾ ومع الثالثة : ﴿ ومنها نخرجكم تارة أخرى ﴾ ، ويصب عليه التراب قليلاً قليلاً برفق ، فإذا سوى عليه التراب فينبغي أن يكث عنده الحاضرون ساعة ، يتلون القرآن ويستغفرون للميت ويدعون له بالتشييع ، فإنه حيثئذ يسأل كما في الحديث ، أى يسأله الملكان منكر ونكير اللذان هما فتاناً القبر ، يسألان الميت بعد ما يدفن كما في الأثر : من ربك ؟ وما دينك ؟ وما نبيك ؟^(١) .

فمن ثبته الله قال : الله ربى ، والإسلام دينى ، ومحمد نبى ، ومن أزاغه الله حار وتردد ، على وفق ما كان عليه في الدنيا ، من الشك والزيف والإضاعة لأمر الله

(١) تقديم تفصيل هذا بالأدلة

وارتكاب محارمه، فيقول : هاه هاه لا أدرى ، كما ورد
في الأحاديث الصحيحة ، فعند ذلك يضربانه ويضيق عليه
قبره ويملأ عليه عذاباً .

وأما المؤمن المثبت ، المستقيم على الإيمان والطاعة في
حياته ، فإنهما يبشرانه ويوسع له في قبره ، ويملأ عليه نوراً
ونعيمًا ، وتحيط به أعماله الصالحة من الصلاة والصدقة
والصيام وقراءة القرآن وذكر الله تعالى فيدفع عن عنه ما
يقصده من المخاوف والأهوال .

وقد قال عليه الصلاة والسلام : « القبر إما روضة من
رياض الجنة ، وإما حفرة من حفر النار »^(١) ، وقال عليه
الصلاه والسلام : « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفطع

(١) رواه الترمذى عن أبي سعيد فى كتاب صفة القيمة وقال هذا
حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه (سنن الترمذى ٤ / ٥٥١) .

(٢) رواه الترمذى عن عثمان بن عفان وقال حديث حسن غريب ،
وقال المنذرى : وزاد رزين فيه مما لم أره ففى شيء من نسخ الترمذى قال
هانى : وسمعت عثمان ينشد على قبر :

فإن تنبع منها نبع من ذى عظيمة ولَا فإنى لا أخالك ناجيا
(الترغيب ٤ / ٢٦٤) .

وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه إذا حضر القبر يبكي حتى تبتل لحيته، فقيل له : إنك تذكر الجنة والنار فلا تبكي هذا البكاء ، فقال : إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول « القبر أول منزل من منازل الآخرة ، فإن نجا منه صاحبه مما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه » (١) .

ويقال : إن أكثر عذاب القبر من ثلاثة أشياء : الغيبة والنميمة وقلة التحفظ من البول ، وفي الحديث : « عامة عذاب القبر من البول » (٢) . وحديث الرجلين اللذين سمعهما ﷺ يعذبان في قبريهما وأمر بجريدة من النخل ، فجعلت على قبريهما ، وقال : « لعله يخفف عنهم ما دامتا رطبين ، وأنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما

(١) تقدم تخریجه في حديث « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفعى منه »

(٢) رواه البزار والطبراني في الكبير والحاكم والدارقطني كلهم من روایة أبي يحيى القيتان عن مجاهد عنه ، وقال الدارقطني : إسناده لا بأس به ، والقيتان مختلف في توثيقه (الترغيب ١٩٤ / ١).

أحدهما فكان يمشي بالنمية ، وأما الآخر فكان لا يستبرئ من البول » الحديث . وهو حديث صحيح مشهور .

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكثر الاستعاذه من عذاب القبر ، ويأمر بها في الدعاء الذي بعد التشهد من كل صلاة ، وفي أذكار المساء والصبح ، فعذاب القبر حق ونعمته كذلك .

وما ينفع الله به الميت في قبره ويدفع به عنه ، الدعاء له والاستغفار والتصدق عنه ، وقد وردت في ذلك الأخبار والأثار الكثيرة ، وتقدم كثير منها .

ويروى أن هدايا الأحياء للأموات ، من الصدقات والدعاء وقراءة القرآن تأتيهم بها الملائكة في أطباق من نور ، مخمرة بمناديل من سندس ، وتقول لأحدهم : هذه الهدية بعث بها إليك فلان ، فيسره ذلك ويفرح به .

﴿ رَبَّنَا تَقْبِلُ مَنِ اتَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، وَتَبَ عَلَيْنَا إِنْكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴾ ﴿ رَبَّنَا لَا تَنْزَغْ قَلْوِنَا بَعْدَ إِذْ

هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ﴿
﴿ رينا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين ﴾ .

وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد عبد الله
رسوله الأمين على وحيه وتنزيله ، وعلى آله الطيبين
الطاهرين وعلى أصحابه الهداء المحتدين ، وعلى التابعين
لهم بياحسان إلى يوم الدين ، وعلينا معهم وفيهم برحمتك
يا أرحم الراحمين .

وكتبه

السيد محمد بن السيد علوى المالكى الحسنى

الفهرس

صفحة	الموضوع
٣	المقدمة
٥	قوله تعالى « وأن ليس للإنسان إلا ما سعى »
٨	تحليل لشارح العقيدة الطحاوية
١١	حديث « إذا مات ابن آدم انقطع عمله »
١٦	القراءة على الميت و فعل السلف
٢٥	أقوال أئمة المذاهب الفقهية
٣٠	توثيق النصوص الفقهية من مذاهب العلماء في الموضوع
٣٠	١ - توثيق نصوص مذهب الحنفية
٣٤	٢ - توثيق نصوص مذهب المالكية
٣٩	٣ - توثيق النووي لنصوص الشافعية
٤٠	٤ - توثيق نصوص مذهب الحنابلة
٤٧	كلام نفيس للشيخ ابن القيم
٤٩	الخلاصة
٥٣	تحقيق الشيخ ابن تيمية في الموضوع
٥٧	القراءة عند القبر ليست بدعة
٧٣	نصوص فقهية في المسألة
٧٨	التلقين
٨٢	رأي الشيخ ابن تيمية

صفحة	الموضوع
٨٦	كلام ابن القيم
٨٩	وضع الجريد على القبر
١٠١	الاجتماع للعزية في بيت الميت
١٠٧	الفاتحة ويس لأموات المسلمين
١٠٨	معنى الاختيار والتفضيل
١١٢	فضل سورة الفاتحة
١١٧	فائدة
١١٨	فضل سورة يس
١٢٠	فضل سورة الملك
١٢٢	فضل لا إله إلا الله
١٢٧	الخاتمة في قصر الأمل وذكر الموت
١٢٩	معنى تذكر الموت
١٣٠	معنى كراهيّة الموت
١٣٨	المرض نذير الموت
١٤٦	المحتضر
١٤٧	النهاية والبكاء
١٤٧	معنى الموت
١٤٩	الموت والغسل
١٥٠	التشييع والدفن

